نصائح مهمة وتوجيهات

تأليف

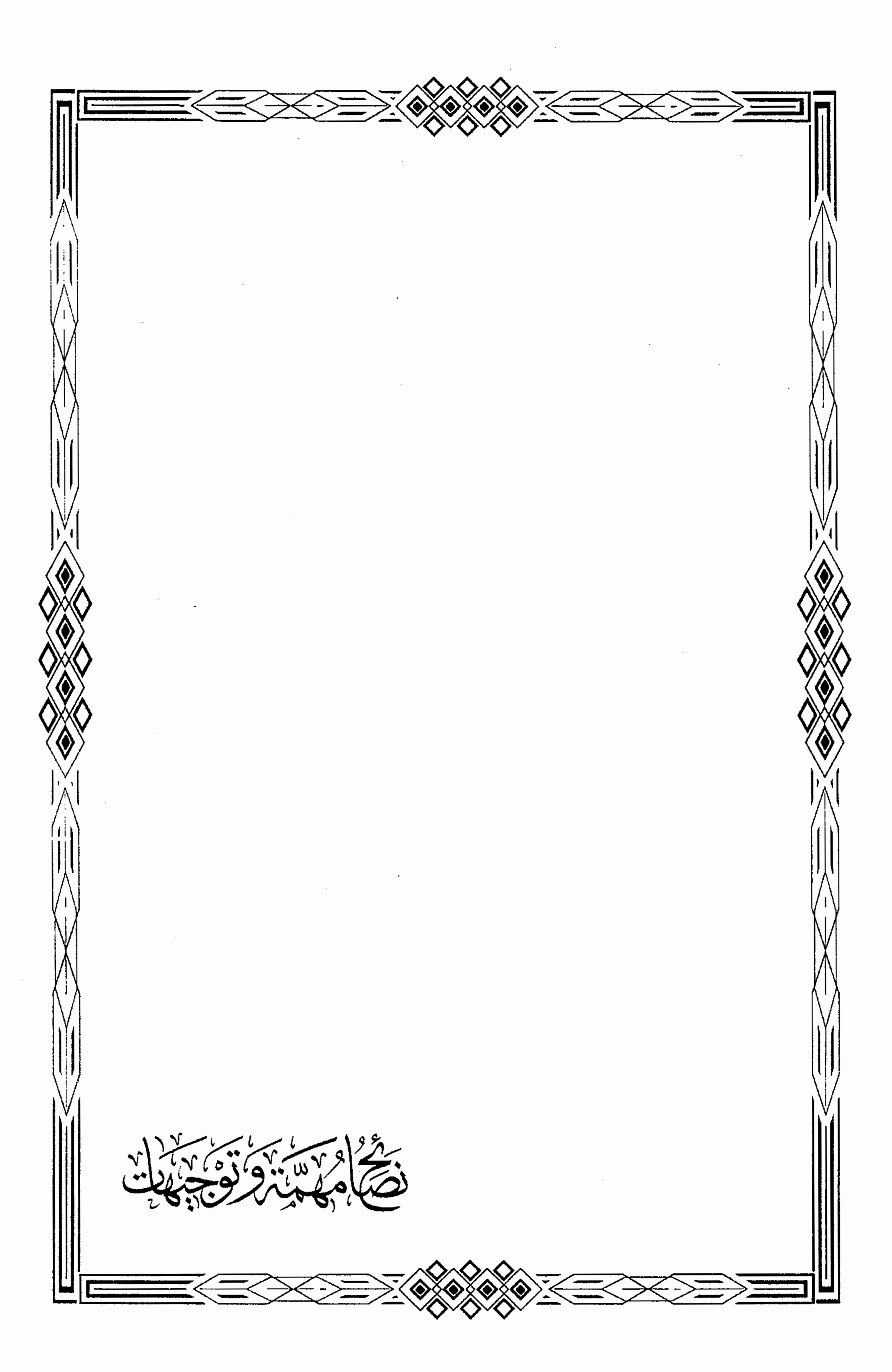
فضيلة الشيخ

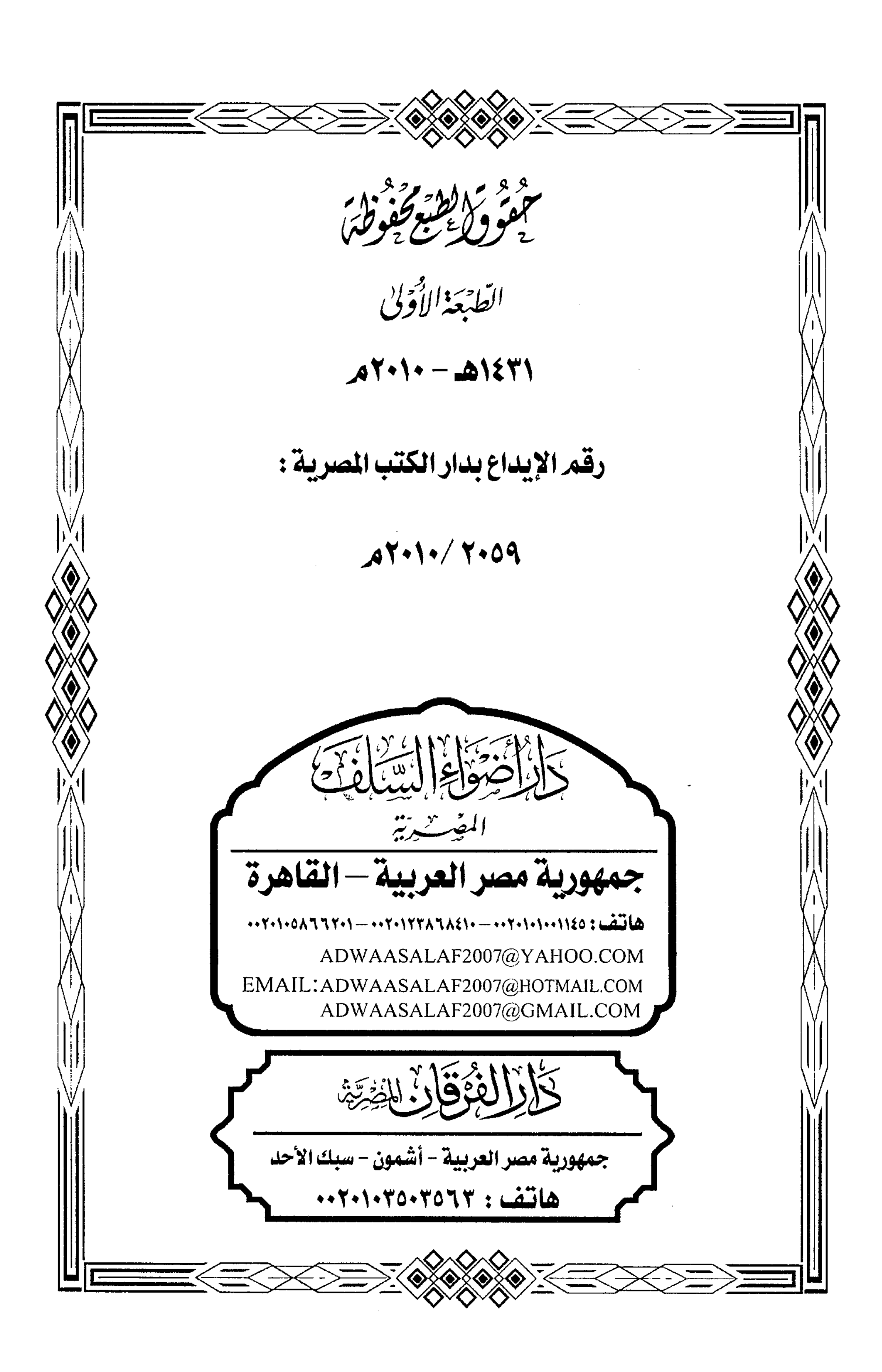
أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى






نصائح مهمة وتوجيهات



الطبعة الأولى

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية :

٢٠٥٩ / ٢٠١٠م

دار أضواء السلف المصرية

جمهورية مصر العربية – القاهرة

هاتف : ٠٠٢٠١٠١٠٠١١٤٥ – ٠٠٢٠١٢٢٣٨٦٨٤١٠ – ٠٠٢٠١٠٥٨٦٦٢٠١

ADWAASALAF2007@YAHOO.COM

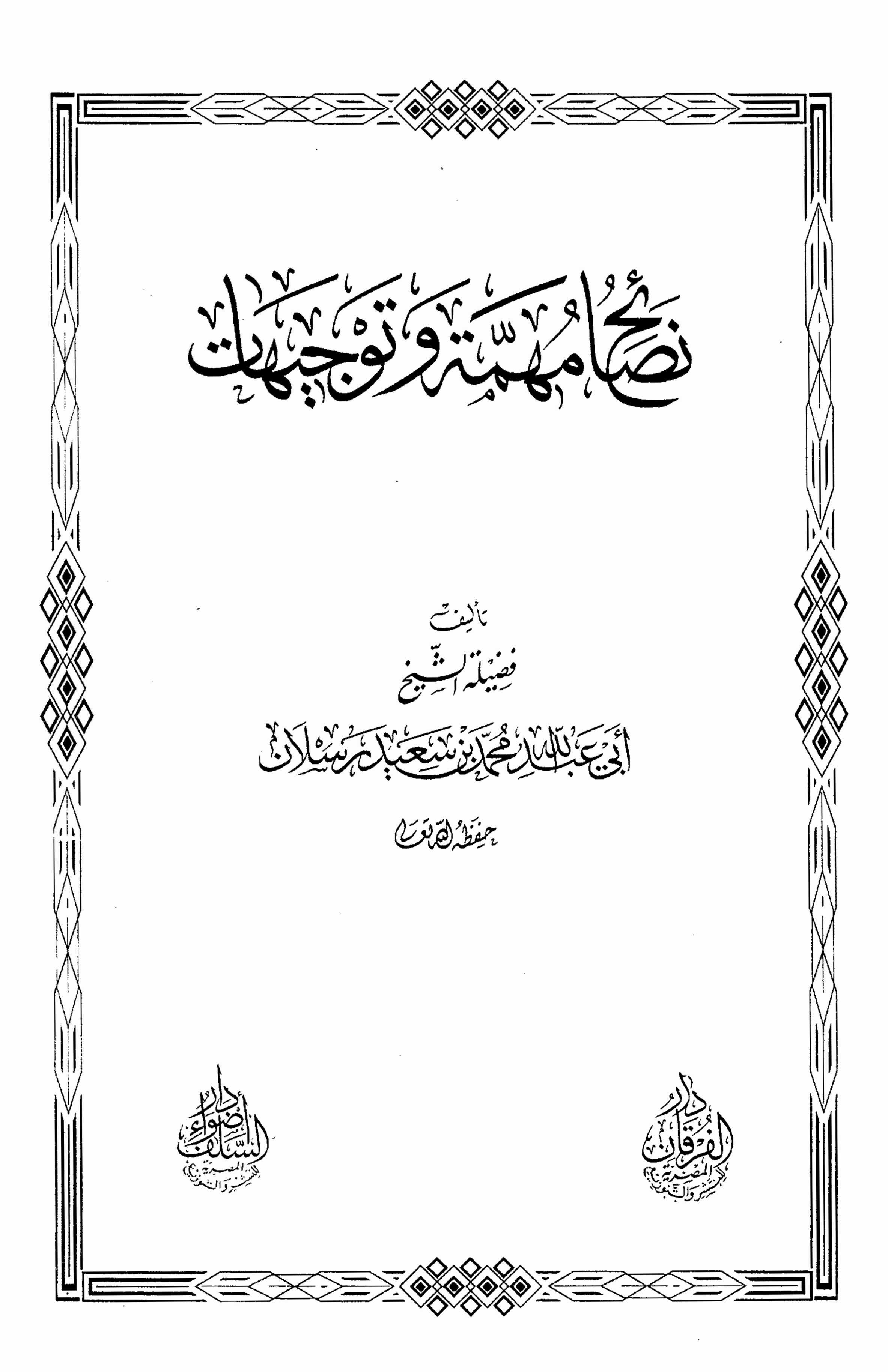
EMAIL: ADWAASALAF2007@HOTMAIL.COM

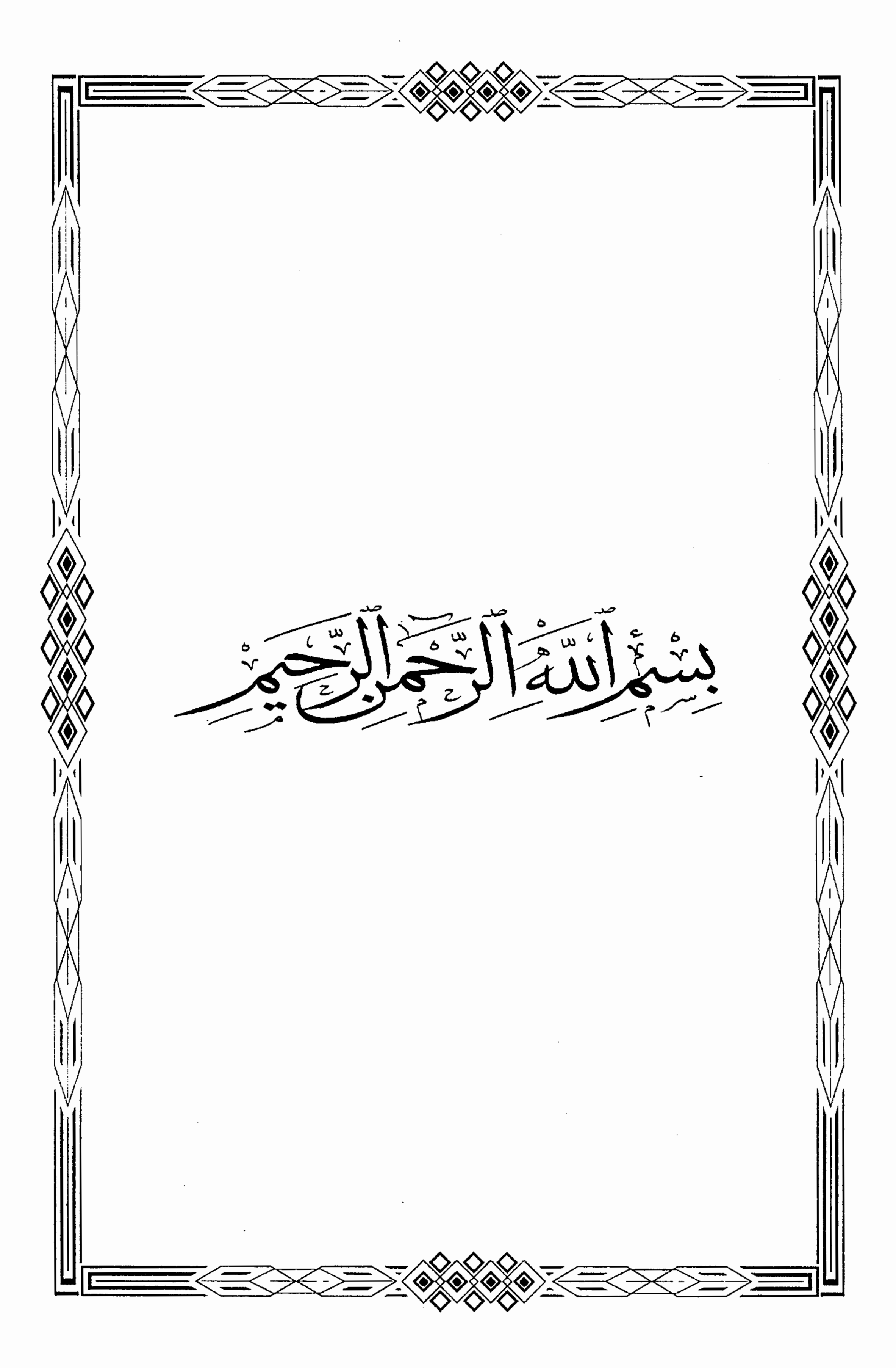
ADWAASALAF2007@GMAIL.COM

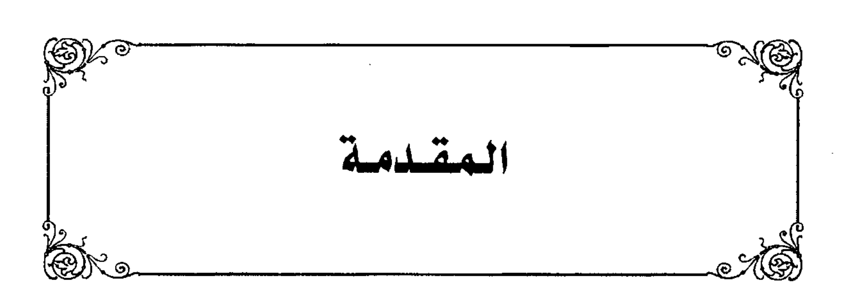
دار الفرقان المصرية

جمهورية مصر العربية - أشمون - سبك الأحد

هاتف : ٠٠٢٠١٠٣٥٠٣٥٦٣


نصائح مهمة وتوجيهات
تأليف
فضيلة الشيخ
أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان
حفظه الله تعالى
دار أضواء السلف المصرية للنشر والتوزيع
دار الفرقان المصرية للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم



المقدمة

إِنَّ الحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

وَبَعْدُ:

فَهَذِهِ مُحَاضَرةٌ مِنَ المُحَاضَرَاتِ المَاتِعَةِ الَّتِي مَنَّ اللهُ عَلَىٰ سَمَاحَةِ الوَالِدِ بِإِلقَائِهَا فِي المَسْجِدِ الشَّرْقِيِّ بِسُبكِ الأَحَدِ، مِن أَعْمَالِ مُحَافظَةِ المُنُوفِيَّة، وَهِي تَتَضمَّن بَعْضَ الوَصَايَا لِعُمُومِ المُسْلِمِينَ.

وَلَمَّا رَأَيْتُ أَهميتَهَا وَحَاجَةَ النَّاسِ إِلَىٰ مَضمُونِهَا؛ قُمْتُ -وَلله الحَمْدُ وَالمِنَّة- بِتفرِيغِهَا وَالقِيَامِ عَلَىٰ شَأْنِهَا ضَبْطًا وَتَخْرِيجًا وَإِخْرَاجًا؛ حَتَّىٰ خَرَجَتْ -ولله الحَمْدُ- وَكَأَنَّهَا عَروسٌ فِي لَيْلَةِ زفَافِهَا، حَسْنَاء للنَّاظِرِينَ.

أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا، وَأَنْ يَكتُبَ لَهَا القَبُول؛ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ.

وكتب

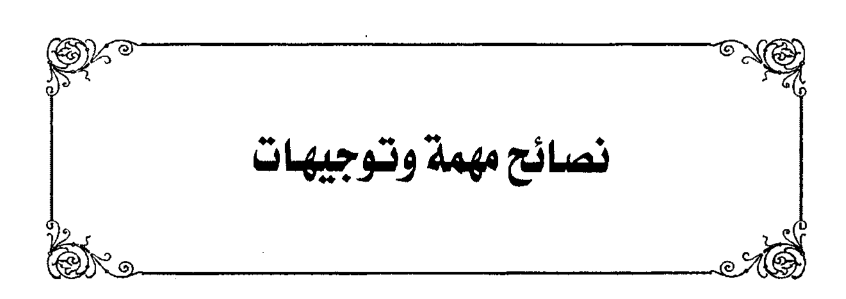
أبو محمد

عبد الله بن محمد سعيد رسلان

سُبك الأحد - صبيحة يوم الجمعة

٥ من جمادىٰ الآخرة ١٤٣٠هـ

٢٩ من مايو ٢٠٠٩م



نصائح مهمة وتوجيهات

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وَحدَه لا شريكَ له هو يتولىٰ الصالحينَ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِهِ وسلَّمَ صلاةً وسلامًا دائمينِ متلازمينِ إلىٰ يومِ الدينِ.

أمَّا بعدُ:

فهذه ليلةُ التاسعِ والعشرين مِن شهرِ رمضانَ لسنةِ أربعٍ وعشرينَ وأربعمئةٍ وألفٍ مِن هجرةِ المختارِ عبدِ اللهِ وخليلِهِ محمدٍ ﷺ، الموافق للثالثِ والعشرين مِن شهرِ نوفمبر مِن سنةِ ثلاثٍ وألفين مِن ميلادِ عبدِ اللهِ وكلمتِهِ ألقاها إلىٰ مريمَ ورُوحٍ منه عيسىٰ بنِ مريمَ -صلَّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ نبيِّنا وسَلَّمَ-.

وهذه ليلةٌ مِن ليالي الوِترِ في العَشرِ الأواخرِ مِن شهرِ رمضانَ، وقد تكونُ ليلةَ القَدرِ -إذا لم تَكُن ليلةُ القَدرِ فيما سَلَفَ مِن أوتارِ العَشرِ التي خَلَت-، وقد تكونُ هذه الليلةُ آخرَ ليلةٍ مِن شهرِ رمضانَ، وذلك أنَّ الشهرَ لو كان تسعةً وعشرين يومًا؛ فهذه آخرُ ليلةٍ مِن ليالي شهرِ رمضانَ علىٰ هذا الحِسَابِ والتقديرِ، وإذا كان تامًّا ثلاثين يومًا؛ فهي الليلةُ قَبلَ الأخيرةِ في هذا الشهرِ.

وقد آثَرتُ بفضلِ اللهِ رَبِّ العالمين وقوتِهِ أن يكونَ حديثُنا هذه الليلةَ جُملَةً مِن النصائحِ لنفسي ولإخواني مِن المسلمين والمسلماتِ ممن يسمعُ وممن يَبلُغُه هذا الحديثُ.

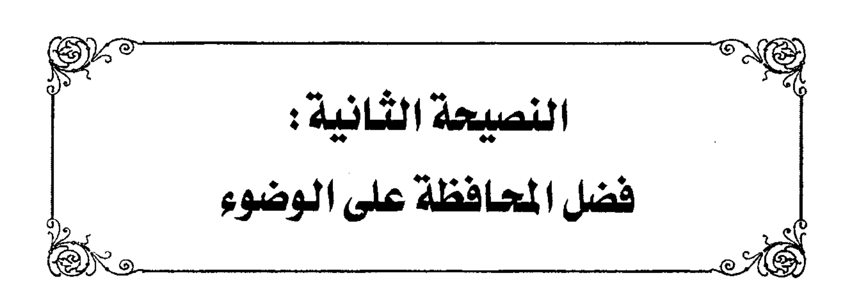
❊ ❊ ❊

النصيحة الأولى:
الحثُّ على تحقيق الإخلاص لله رب العالمين

فأَوَّلُ ذلك: هو أن نجتهدَ في تحقيقِ الإخلاصِ للهِ رَبِّ العالمين؛ لأنَّ الإخلاصَ هو روحُ العبادةِ، ولأنَّ اللهَ -جَلَّت قُدرَتُه- إنَّما يريدُ مِن عِبَادِهِ أن يعبدُوه مُخلصين له الدينَ، ولأنَّ الإخلاصَ إذا ما فُقِدَ مِن العبادةِ كانت كالجُثَّةِ المَيِّتَةِ، ولك أن تتخيلَ إنسانًا يُهدي المَلِكَ شاةً أو بقرةً أو جاريةً ميتةً لا روحَ فيها!

فالإخلاصُ روحُ الأعمالِ، وحقيقةُ ما يُتَقَرَّبُ به إلىٰ اللهِ رَبِّ العالمين، وهو حقيقةُ التقوىٰ التي أَمَرَ اللهُ رَبُّ العالمين بها الأولينَ والآخِرينَ؛ لأنَّ اللهَ -تبارك وتعالىٰ- إنَّما يريدُ التقوىٰ مِن عِبَادِهِ، ولا ينظرُ إلَّا إليها في أعمالِهِم التي يتقرَّبُون بها إليه -جَلَّت قُدرَتُه-: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة:٢٧].

❊ ❊ ❊



النصيحة الثانية:
فضل المحافظة على الوضوء

وعلىٰ العبدِ المُسلِمِ أن يُحَافِظَ علىٰ الوُضُوءِ، وأن يجتهدَ أن يكونَ دائمًا مُسَلَّحًا بهذا السلاحِ الذي يُنَجِّيه اللهُ -تبارك وتعالىٰ- به مِن مَسِّ الشيطانِ الرجيمِ.

وأنت علىٰ ذُكرٍ مما قالَه الرسولُ ﷺ لبلالٍ عند صلاةِ الفَجرِ: «**يَا بِلَالُ، حَدِّثنِي بِأَرجَىٰ عَمَلٍ عَمِلتَهُ فِي الإِسلَامِ، فَإِنِّي سَمِعتُ دَفَّ**[1] **نَعلَيكَ بين يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ**». قَالَ: مَا عَمِلتُ عَمَلًا أَرجَىٰ عِندِي أَنِّي لَم أَتطَهَّر طُهُورًا فِي سَاعَةِ ليلٍ أو نَهَارٍ إِلا صَلَّيتُ بذلكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَن أُصَلِّيَ[2].

فعلىٰ العبدِ أن يجتهدَ في المحافظةِ علىٰ الوُضُوءِ ما استطاعَ.

---

(١) **قال أبو عبد الله البخاري** رَحِمَهُ اللَّهُ: **دفَّ نعليك**: يعني تحريك. وفي رواية مسلم: خَشفَ نعليك.

(٢) (متفق عليه):

أخرجه البخاري في كتاب التهجد، باب فضل الطهور بالليل والنهار، وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار (ح ١٠٨٩/ ١/ ٣٨٦)، وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل بلال رضي الله عنه (ح ٢٤٥٨/ ٤/ ١٩١٠).

النصيحة الثالثة:
التحذيرُ من أذيَّةِ الجَارِ

وعلىٰ الرجالِ والنساءِ خاصةً أن يجتهدوا جميعًا في البُعدِ عن أَذِيَّةِ الجارِ؛ لأنَّها مِن الكبائِرِ العظيمةِ في دِينِ اللهِ -تبارك وتعالىٰ-.

وفي الحديثِ الصحيحِ في «صحيح الأدبِ المُفرَدِ»، الذي أخرجَهُ الإمامُ البُخاري رَحِمَهُ اللَّهُ بِسَنَدِه في «الأدب المُفرَدِ»، وصَحَّحَهُ الإمامُ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ، مِن حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه قَالَ: قيل للنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: يا رَسُولَ اللهِ، إنَّ فُلانةَ تَقُومُ الليلَ وَتَصُومُ النَّهارَ، وَتَفعَلُ، وَتَصَّدَّقُ، وَتُؤذِي جِيرَانَها بِلِسَانِها؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «**لا خَيرَ فِيهَا، هِيَ مِن أَهلِ النَّارِ**». قَالُوا: وَفُلانةُ تُصَلِّي المَكتُوبَةَ وَتَصَّدَّقُ بِأَثوَارٍ[1] وَلا تُؤذِي أَحَدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «**هِيَ مِن أَهلِ الجَنَّةِ**»[2].

---

(١) في «المسند»: (أتوار) بالمثناة، وهي جمع (تور) بالمثناة الفوقية: إناء من صُفر. وفي «الأدب المفرد» وغيره: (أثوار) بالمثلثة وهو الصواب، جمع (ثور): وهي قطعةٌ من الأَقِطِ، وهو لبن جامدٌ مُتَحَجِّرٌ، كما في «النهاية» لابن الأثير.

(٢) (صحيح):

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ح ١١٩/ ٦٩)، وابن حبان (٥٤ ٢٠)، والحاكم (٤ / ١٦٦)، وأحمد (٢/ ٤٤٠) من طريق الأعمش قال: حدثنا أبو يحيىٰ مولىٰ جَعدَةَ بن =

فعلىٰ المسلمين والمسلمات أن يجتهدوا في البُعدِ عن أذيَّةِ الجيرانِ، وعليهم أن يعلموا أنَّ هذا الأمرَ مِن الكبائِرِ، وأنَّه مِحنَةٌ كبيرةٌ جدًّا؛ لأنَّ الرجلَ الذي جاءَ إلىٰ الرسولِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيفَ لِي أَن أَعلَمَ إِذَا أَحسَنتُ أنِّي قَد أَحسَنتُ، وَإِذَا أَسَأتُ أنِّي قَد أَسَأتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا قَالَ جِيرَانُكَ: قَد أَحسَنتَ، فَقَد أَحسَنتَ، وَإِذَا قَالُوا: إِنَّكَ قَد أَسَأتَ فَقَد أَسَأتَ**»(١).

إذا قال جيرانُكَ: أحسنتَ، فقد أحسنتَ، وإذا قال جيرانُكَ: أَسَأتَ فقد

=

هبيرةَ قال: سمعت أبا هريرة يقول فذكره..

وصححه الشيخ ناصر رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيح الأدب المفرد» (١١٩)، وذكره في «الصحيحة» (١/ ١٩٠/ ٣٦٩)، وقال: «والحديث أخرجه ابن أبي شيبةَ أيضًا كما في «الترغيب والترهيب» (٤/ ٢٣٥) وصحح إسناده».

(١) (صحيح):

أخرجه ابن ماجه في سننه: ٣٧- كتاب الزهد، ٢٥- باب الثناء الحسن (ح ٤٢٢٢/ ٢)، وصححه الشيخ ناصر في «صحيح سنن ابن ماجه» (٣٤٠١/ ٢)، والتعليق علىٰ «مشكاة المصابيح» (٣/ ٤٩٨٨)، وفي «السلسلة الصحيحة» (٣/ ١٣٢٧/ ٣١٧) وقال: وروىٰ النسائي له شاهدًا من حديث أبي هريرة قال: جاء رجلٌ إلىٰ النبي ﷺ فقال: يا رسول الله دُلَّني علىٰ عملٍ إذا أخذتُ به دخلتُ الجنةَ ولا تُكثِر عليَّ، فقال: «**لا تغضب**». وأتاه رجلٌ آخر فقال: يا نبي الله دُلَّني علىٰ عملٍ إذا عملتُه دخلتُ الجنةَ، فقال: «**كُن مُحسِنًا**». قال: وكيف أعلمُ أنِّي محسنٌ؟ فقال: «**تسأل جيرانَك فإن قالوا: إنك محسنٌ، فأنت محسنٌ، وإن قالوا: إنك مسيء فأنت مسيء**».

أَسَأتَ، حتىٰ ولو كانوا مِن غيرِ أهلِ المِلَّةِ، حتىٰ ولو كانوا علىٰ دِيانَةٍ مُخَالِفَةٍ لِدينِ الإسلامِ.

وقد كان للرسولِ ﷺ جارٌ يهوديٌّ، وكان النبيُّ ﷺ يَتَفَقَّدَهُ عند مَرَضِهِ؛ لِيَعرِضَ عليه الإسلامَ، كما في الحديثِ الصحيحِ الثابتِ عن أَنَسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِندَ رأسِه، فَقَالَ لَهُ: «**أَسلِم**»، فَنَظَرَ إِلَىٰ أَبِيهِ وَهوَ عِندَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطِع أَبَا القَاسِمِ ﷺ، فَأَسلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وهو يَقُولُ: «**الحمدُ لله الذي أَنقَذَهُ مِنَ النَّارِ**»[1].

فعلينا أن نجتهدَ اجتهادًا كبيرًا في البُعدِ عن أذيَّةِ الجيرانِ، وعلىٰ النساءِ خاصةً أن يَجتَهِدْنَ في ذلك؛ لقولِ الرسولِ ﷺ: «**يَا نِسَاءَ المُسلِمَاتِ لَا تَحقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَو فِرسِنَ شَاةٍ**»[2].

---

(١) (صحيح):

أخرجه البخاري في «صحيحه» ٢٩- كتاب الجنائز، ٧٨- باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلىٰ عليه، وهل يُعرضُ علىٰ الصبي الإسلامُ ؟ (ح ١٢٩٠/ ١/ ٤٥٥) من طريق سليمان بن حرب، ثنا حماد هو ابن زيد، عن ثابت عن أنس وذكره.

(٢) (متفق عليه):

أخرجه البخاري في عِدَّةِ مواضعَ من «صحيحه» منها: كتاب الأدب، باب لا تحقرنَّ جارة لجارتها (ح ٥٦٧١/ ٥/ ٢٢٤٠)، وأخرجه مسلم في «صحيحه»: كتاب الزكاة، باب الحث علىٰ الصدقة ولو بالقليل، ولا تمتنع من القليل لاحتقاره (ح ١٠٣٠/ ٢/ ٧١٤).
=

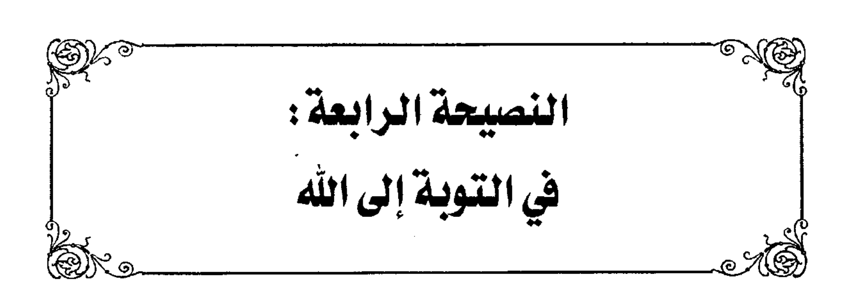
يعني: لو أنَّ جارةً ذَبَحَت شَاةً فأرسلت بِظِلفِهَا -أي: بهذا الشيء المحتَقَرِ- إلىٰ جارتها هديةً، فَعَلَىٰ التي أُهدِيَ إليها أَلَّا تحتقرَ تلك الهديةَ بنَصِّ أمر رسولنا خيرِ البريةِ ﷺ.

وعلينا جميعًا أن نجتهدَ في عَدَمِ تأخيرِ التَّوبَةِ عن وقتِهَا؛ لأنَّ التوبةَ عباد الله واجبةٌ علىٰ الفَورِ، فإذا أَحدَثَ الإنسانُ ذنبًا فعليه أن يُحدِثَ للهِ رَبِّ العالمين توبةً علىٰ الفَورِ.

=

وقوله: (وَلَو فِرسِنَ شَاةٍ): قال أهل اللغة: هو بكسر الفاء والسين، وهو الظلف. قالوا: وأصله في الإبل، وهو فيها مثل القدم في الإنسان. قالوا: ولا يُقال إلا في الإبل، ومرادهم أصله مختص بالإبل ويُطلق علىٰ الغنم استعارة.

وهذا النهي عن الاحتقار خاص بالعَطِيَّةِ المهديَّةِ، ومعناه: لا تمتنع جارةٌ من الصدقة والهدية لجارتها؛ لاستقلالها واحتقار الموجود عندها، بل تجود بما تيسَّر ولو كان قليلًا كفِرسِن شاةٍ، وهو خير من العدم. راجع تعليق محمد فؤاد عبد الباقي علىٰ صحيح مسلم (٢/ ٧١٣).



النصيحة الرابعة: في التوبة إلى الله

وعلىٰ العبدِ أن ينظرَ في ذُنُوبِهِ وفي آثَامِهِ وفي خَطَايَاه، وأن يتوبَ إلىٰ اللهِ -جَلَّت قُدرَتُه- مِن جميعِ ما أَسلَفَ مِن التقصيرِ والذنوبِ والمخالفاتِ.

وللتوبة شروطٌ خمس:

الشرطُ الأولُ: الإخلاصُ، وهو أن يَعزِمَ علىٰ التوبةِ لله رَبِّ العالمين مِن جميعِ الذنوبِ والآثَامِ والمخالفاتِ عَزمًا خالصًا للهِ رَبِّ العالمين، لا رياءً ولا سمعةً، ولا تَقَرُّبًا وزُلفَىٰ إلىٰ خَلقِ اللهِ الذين لا يملكون له نفعًا ولا ضرًّا، وإنَّما يُخلِصُ للهِ رَبِّ العالمين في توبتِهِ.

الشرطُ الثاني: عليه أن يُقلِعَ عن الذنبِ بمجرَّدِ أن يَهُمَّ بالتوبةِ وأن يَعزِمَ عليها، فعليه أن يُقلِعَ عن الذنبِ؛ لأنَّه لا يُعقَلُ أن يُواقِع الإنسانُ الذنبَ وأن يظلَّ مُقيمًا عليه ثم يقول: أنا قد تبتُ منه، بل عليه أن يُفَارِقَ الذنبَ في التَّوِّ واللحظةِ.

الشرطُ الثالثُ: الندمُ عَلَىٰ الَّذِي سَلَفَ منه، وأن يَبكِيَ علىٰ ذلك كُلَّمَا

تَذَكَّره، وأن يَذكُرَ قولَ اللهِ -جَلَّ وعَلا-: ﴿أَحْصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المجادلة:٦].

وذلك أنَّ العبدَ ينسىٰ ذنبَهُ، ولكنَّ اللهَ -تبارك وتعالىٰ- قد أَحصَاهُ وكَتَبَهُ: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية:٢٩].

فكلُّ ما عملتموه مِن صغيرٍ وكبيرٍ مُستَطَرٌ، وَقَد خُطَّ سطورًا في صحائفِ الأعمالِ، ثم هو مَعرُوضٌ علىٰ اللهِ -جَلَّ وعَلا-، ثم هو مَعرُوضٌ عليكم، فإن كنتم قد ظُلِمتُم فتَظَلَّمُوا، وإن كانَ الحَفَظَةُ الكِرَامُ الكَاتِبُونَ لم يَظلِمُوكُم شيئًا فلا يَلُومَنَّ إنسانٌ إلَّا نَفسَهُ.

فعلىٰ العبدِ أن يندمَ علىٰ ذنبِهِ، وعليه أن يُقلِعَ عن هذا الذنبِ، وأن يكونَ مُخلِصًا في التوبةِ للهِ رَبِّ العالمين.

الشرط الرابع: أن يعزمَ علىٰ ألَّا يعودَ إلىٰ الذنبِ أبدًا.

الشرط الخامس: أن يَرُدَّ المظالمَ إلىٰ أربابِها، لأنَّ التوبةَ إذا كانت بين العبد وربه فليس فيها ردُّ مظالمَ؛ لأن المَظلِمَةَ تتعلقُ باللهِ -جلَّ وعلا-، كأن يكونَ قد قَصَّرَ في الصلاةِ، أو في الزكاةِ المفروضةِ، أو في أمرٍ بينه وبين اللهِ.

وأمَّا إذا كان الذنبُ مُتَعَلِّقًا بالعبادِ فلا توبةَ حتىٰ تُرَدَّ المظالِمُ إلىٰ أربابِها؛ لأنَّ مَن اغتَصَبَ شِبرًا مِن أرضٍ طُوِّقَهُ إلىٰ سبعِ أَرَضِين يوم القيامة.

كما في تلك القصةِ التي رواها مسلمٌ في «صحيحه» مِن حديثِ عُروَةَ بنِ

الزبيرِ عن أبيه أَنَّ أَروَىٰ بنتَ أُوَيسٍ ادَّعَت عَلَىٰ سَعِيدِ بنِ زَيدٍ ﷺ أنّه أَخَذَ شيئًا مِن أَرضِهَا، فَخَاصَمَتهُ إلىٰ مَروَانَ بنِ الحَكَمِ، فقالَ سعيدٌ: أنا كنتُ آخُذُ مِن أرضِهَا شَيئًا بَعدَ الذي سَمِعتُ مِن رَسُولِ اللهِ ﷺ؟!

قَال: ومَا سَمِعتَ مِن رَسُولِ اللهِ ﷺ؟

قال: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَن أَخَذَ شِبرًا مِنَ الأَرضِ ظُلمًا طُوِّقَهُ إِلَىٰ سَبعِ أَرَضِينَ**»[1].

فقال له مَروَانُ: لا أسأَلُكَ بَيِّنَةً بَعدَ هَذَا.

فقال: اللهُمَّ إن كَانَت كَاذِبَةً فَأَعْمِ بَصَرَهَا وَاقتُلهَا في أَرضِهَا.

قال: فَمَا مَاتَت حَتَّىٰ ذَهَبَ بَصَرُهَا ثُمَّ بَينَا هي تَمشِي فِي أَرضِهَا إِذ وَقَعَت في حُفرَةٍ فَمَاتَت.

ويُؤتىٰ بهذا الترابِ والطِّينِ إلىٰ سبعِ أَرَضِينَ، فيُجعلُ هذا الطينُ والترابُ

(١) (صحيح):

أخرجه الإمام مسلم في «صحيحه» كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها (ح ١٦١٠/ ٣/ ١٢٣٠)، وأخرجه البخاري في: ٥٩- كتاب بدء الخلق، ٢- باب ما جاء في سبع أرضين (ح ٣٠٢٦/ ٣/ ١١٦٥).

وقوله: (طُوِّقَهُ إلىٰ سبعِ أَرَضِين): كلَّفه الله أن ينقل ما ظلمه منها في يوم القيامة إلىٰ المحشر، ويكون كالطوق في عنقه، أو: عُوقِبَ بالخسفِ إلىٰ سبع أرضين؛ فتكون كلُّ الأرض في تلك الحالة طوقًا في عنقه.

مُحيطًا بِرَقَبَتِهِ فِي المَوقِفِ، كما أخرجَ الشيخانِ في صحيحيهما عن أبي حُمَيدٍ السَّاعِدِيِّ قال: استعملَ رسولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الأَسدِ يُقَالُ لَهُ ابنُ اللُّتبِيَّةِ -قَالَ عَمرٌو وَابنُ أَبِي عُمَرَ: عَلَىٰ الصَّدَقَةِ- فلمَّا قَدِمَ قَالَ: هذا لَكُم وهذا لِي، أُهدِيَ لِي.

قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ علىٰ المِنبَرِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثنَىٰ عَلَيهِ وَقَالَ: «**مَا بَالُ عَامِلٍ أَبعَثُهُ فَيَقُولُ هَذَا لَكُم وَهَذَا أُهدِيَ لِي؟! أَفَلا قَعَدَ فِي بَيتِ أَبِيهِ أَو فِي بَيتِ أُمِّهِ حَتَّىٰ يَنظُرَ أَيُهدَىٰ إِلَيهِ أَم لا ؟! وَالَّذِي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنكُم مِنهَا شَيئًا إِلا جَاءَ به يومَ القِيَامَةِ يَحمِلُهُ عَلَىٰ عُنُقِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، أَو بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ، أَو شَاةٌ تَيعِرُ**».

ثُمَّ رَفَعَ يَدَيهِ حَتَّىٰ رَأَينَا عُفرَتَي إِبطَيهِ ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ هَل بَلَّغتُ؟**» مَرَّتَينِ[(١)].

---

(١) (متفق عليه):

أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٨٦- كتاب الأيمان والنذور، ٢- باب كيف كانت يمين النبي ﷺ (ح ٦٢٦٠/٦/٢٤٤٦)، وأخرجه مسلم: ٣٣- كتاب الإمارة، ٧- باب تحريم هدايا العمال (ح ١٨٣٢/ ٣/ ١٤٦٣) واللفظ له.

وفي رواية البخاري: حدثنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب عن الزهريِّ قال: أخبرني عُروة عن أبي حُميد وذكره.. ، قال أبو حميد: وقد سمع ذلك معي زيد بن ثابت من النبيِّ ﷺ فسلوه.

(**الأسد**): بتسكين المهملة، ويُقال له الأزديّ من أزد شنوءة، ويُقال لهم: الأسد والأزد.

=

ولا يُتَصَوَّرُ أن يغتصبَ الإنسانُ دارًا، أو أن يغتصبَ الإنسانُ مالًا، وأن يغتصبَ الإنسانَ أرضًا، ثم يقولُ: أنا تُبتُ إلىٰ اللهِ، وأستغفرُ اللهَ، ورجعتُ إلىٰ اللهِ، وعزمتُ علىٰ ألَّا أعودَ إلىٰ ذنبٍ أبدًا، وهو مُقِيمٌ علىٰ الأرضِ المُغتَصَبَةِ، وهو ساكنٌ في البيتِ المُغتَصَبِ!

لا يُعقلُ هذا.

لابُدَّ مِن رَدِّ الحقوقِ إلىٰ أربابِها، وإلَّا فإنَّه في يومِ القيامةِ لا دِرهَمَ ولا دِينَارَ، وإنَّما هي الحسناتُ والسيئاتُ، ولابُدَّ مِن رَدِّ المظالم يومَ القيامةِ إن لم تُرَدَّ في الدُّنيا.

=

وفي رواية أبي كريب محمد بن العلاء قال: حدثنا أسامة حدثنا هشام عن أبيه عن أبي حُمَيد الساعدي قال: «استَعمل رسولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الأَزدِ عَلىٰ صَدَقَات بني سُلَيمٍ يُدعَىٰ ابنَ الأُتبِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ..».

(ابنُ اللُّتبِيَّةِ): قال ابن حجر في «الإصابة»: هو عبد الله بن اللُّتبِيَّةِ بن ثعلبة الأزدي، مذكور في حديث أبي حميد الساعدي، سمَّاه ابن سعد والبغوي وابن أبي حاتم والطبراني وابن حبان والبارودي وغير واحدٍ عبدَ الله.

راجع «الإصابة» لابن حجر (٤/ ٤٩٤٠) تحقيق طه عبد الرءوف سعد، نشرة دار الغد العربي بدون تاريخ.

(تَيعِرُ): من اليُعَار كغراب، وهو الغنم أو المعز أو الشديد من أصوات الشاة.

(عُفرَتَي إِبطَيهِ): بضم العين وفتحها، والأشهر الضم. قال الأصمعي وآخرون: عفرة الإبط: هي البياض ليس بالناصع، بل فيه شيء كلون الأرض، قالوا: وهو مأخوذ من عَفَر الأرض وهو وجهها.

لأنَّ الدَّوَاوِينَ عند اللهِ يومَ القيامةِ ثلاثةٌ:

* **دِيوَانٌ لا يعبأ اللهُ ربُّ العالمين به شيئًا**: وهو ظُلمُ العبدِ نفسَه فيما بينه وبين رَبِّه؛ لأنَّه تعالىٰ هو أكرمُ الأكرمين.

* **ودِيوَانٌ لا يغفرُ اللهُ ربُّ العالمين منه شيئًا**: وهو الشِّركُ؛ لأنَّ اللهَ -جَلَّت قُدرَتُه- لا يغفرُ مِن هذا الأمرِ شيئًا لا صغيرًا ولا كبيرًا[1].

* **ودِيوَانٌ لا يَدَعُ اللهُ ربُّ العالمين منه شيئًا**: وهو ظُلمُ العَبِيدِ فيما بينهم.

يُوَضِّحُ ذلك ويُبَيِّنُهُ: الحديثُ الذي أخرجه مسلمٌ في «صحيحه» مِن حديثِ أبي هريرةَ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**أَتَدرُونَ مَا المُفلِسُ؟**» قَالُوا: المُفلِسُ فينا مَن لَا دِرهَمَ لَهُ وَلا مَتَاعَ. فقال: «**إِنَّ المُفلِسَ مِن أُمَّتِي يَأتِي يَومَ القِيَامَةِ بِصَلاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأتِي قَد شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعطَىٰ هَذَا مِن حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِن حَسَنَاتِهِ، فَإِن فَنِيَت حَسَنَاتُهُ قَبلَ أَن يُقضَىٰ مَا عَلَيهِ أُخِذَ مِن خَطَايَاهُم فَطُرِحَت عَلَيهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**»[2].

---

(١) قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا﴾ [النساء:١١٦].

(٢) (صحيح):

أخرجه مسلم في «صحيحه»: ٤٥- كتاب البر والصلة، ١٥- باب تحريم الظلم (ح ٢٥٨١/ ٤/ =

حتىٰ إنَّ المخلوقاتِ دُونَ الإنسانِ لابُدَّ يوم القيامةِ مِن القِصَاصِ بينها.

يوضح ذلك: ما أخرجه مسلم في «صحيحه» مِن حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَتُؤَدُّنَّ الحُقُوقَ إلىٰ أَهلِهَا يَومَ القِيَامَةِ حَتَّىٰ يُقَادَ لِلشَّاةِ الجَلحَاءِ مِنَ الشَّاةِ القَرنَاءِ**»(١).

=

١٩٩٧).

قوله: (**إِنَّ المُفلِسَ مِن أُمَّتِي**): معناه أن هذا حقيقة المفلس، أما مَن ليس له مالٌ، ومَن قَلَّ مالُه، فالناس يُسَمُّونَه مُفلسًا، وليس هو حقيقة المفلس؛ لأن الأمر يزول وينقطع بموته، وربما ينقطع بيسارٍ يحصل له بعد ذلك في حياته، وإنما حقيقة المفلس هذا المذكور في الحديث فهو الهالك الهلاك التام والمعدوم الإعدام المنقطع، فتُؤخذ حسناتُه لغُرمائه، فإذا فرغت حسناته أُخِذَ من سيئاتهم فوُضع عليه، ثم أُلقي في النار فتمَّت خسارته وهلاكه وإفلاسه.

(١) (**صحيح**):

أخرجه مسلم في «صحيحه»: ٤٥- كتاب البر والصلة، ١٥- باب تحريم الظلم (ح ٢٥٨٢/ ٤/ ١٩٩٧).

قوله: (**لَتُؤَدُّنَّ الحُقُوقَ إلىٰ أهلِها يومَ القيامةِ**): هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة وإعادتها كما يُعَادُ أهلُ التكليف من الآدميين، وكما يُعَادُ الأطفالُ والمجانينُ ومَن لم تبلغه دعوةٌ، وعلىٰ هذا تظاهرت دلائلُ الكتابِ والسنَّةِ، قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥]. وإذا ورد لفظُ الشرعِ، ولم يمنع من إجرائه علىٰ ظاهره عقلٌ ولا شرعٌ؛ وجب العمل به علىٰ ظاهره.

قال العلماء: وليس مِن شرط الحشر والإعادة في القيامة المجازاةُ والعقابُ والثوابُ، وأما القصاص من القَرْنَاء والجَلْحَاء فليس هو من قصاص التكليف؛ إذ لا تكليفَ عليها، بل هُوَ قِصَاصُ مقابلةٍ.

(**الجلحاء**): هي الجمَّاء التي لا قرن لها.

ينشئُ اللهُ رَبُّ العالمين للجلحاءِ قرنَين، ثم يَأمُرُهَا بأن تَقتَصَّ مِن التي ضربتها في الدُّنيا جزاءً وفاقًا، ثم يقولُ اللهُ رَبُّ العالمين للوحوشِ والحيواناتِ: كُونِي تُرَابًا، عندئذٍ يقولُ الكافرُ: يا ليتني كنتُ ترابًا.

فعلينا أن نتوبَ إلىٰ اللهِ -جَلَّت قُدرَتُه-، وأن تَقَعَ توبتُنا في الوقتِ الذي تُقبَلُ فيه التوبةُ.

والوقتُ الذي تُقبَلُ فيه التوبةُ عامٌّ وخاصٌّ:

فَأَمَّا الوقتُ الذي تُقبَلُ فيه التوبةُ علىٰ العُمُومِ فهو: قبل أن تَطلُعَ الشمسُ مِن مَغرِبِها، لِقَولِ الرسولِ ﷺ في الحديثِ الذي أخرجه ابنُ ماجه عن صَفوَانَ بنِ عَسَّالٍ قال: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ مِن قِبَلِ مَغرِبِ الشَّمسِ بَابًا مَفتُوحًا عَرضُهُ سَبعُونَ سَنَةً، فَلا يَزَالُ ذَلِكَ البَابُ مَفتُوحًا للتَّوبَةِ حَتَّىٰ تَطلُعَ الشَّمسُ مِن نَحوِهِ، فَإِذَا طَلَعَت مِن نَحوِهِ لَم يَنفَع نَفسًا إِيمَانُهَا لَم تَكُن آمَنَت مِن قَبلُ أَو كَسَبَت فِي إِيمَانِهَا خَيرًا**»[1].

تَطلُعُ الشمسُ مِنه -أي: مِن هذا البابِ- كعلامةٍ مِن علاماتِ القيامةِ

---

(١) (حسن):

أخرجه ابن ماجه في «سننه»: ٣٦- كتاب الفتن، ٣٢- باب طلوع الشمس من مغربها (ح ٤٠٧٠)، وعلق عليه الشيخ ناصر رَحِمَهُ اللَّهُ في «التعليق الرغيب علىٰ الترغيب والترهيب»، ووسمه بالحسن لعلَّةِ وجود عاصم بن أبي النجود في إسناده. ولكن تابعه زيد اليامي عند ابن جرير (٨/ ٧٢)، وهو ابن الحارث اليامي ثقة عابد؛ وبذلك فالحديث صحيح.

الكبرىٰ، فمِن الآياتِ البيِّنَاتِ الدَّالَّةِ علىٰ وُقُوعِ الساعةِ طُلُوعُ الشمسِ مِن مَغرِبِها.

ففي صحيحِ البخاريِّ ومسلمٍ عن أبي هريرةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتّىٰ تَطلُعَ الشَّمسُ مِن مَغرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَت فَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجمَعُونَ، فَذَاكَ حِينَ لا يَنفَعُ نَفسًا إِيمَانُهَا لَم تَكُن آمَنَت مِن قَبلُ أَو كَسَبَت فِي إِيمَانِهَا خَيرًا**»[1].

فإذا طلعت الشمسُ مِن هذا البابِ، وهو لا يُغلَقُ أبدًا إلا إذا طلعت الشمسُ مِن مغربِها؛ فعندئذٍ تنقطع التوبة لعمومِ الخلق.

وأمَّا علىٰ الخصوصِ: فتوبتُك مقبولةٌ ما لم تُغَرغِر، أمَّا إذا بلغت الرُّوحُ الحُلقُومَ، وقُلتَ: لفلانٍ كذا، ولفلانٍ كذا، وقد كان لفلانٍ كذا؛ فهيهات، لا تُقبَلُ التوبةُ عندئذٍ.

فعلينا أن نتوبَ إلىٰ اللهِ رَبِّ العالمين -عبادَ اللهِ-، وأن نجتهدَ في رَدِّ المظالِمِ إلىٰ أربابِها.

❊ ❊ ❊

(١) (متفق عليه):

أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٨٤- كتاب الرقاق، ٤٠- باب طلوع الشمس من مغربها، وأخرجه مسلم في «صحيحه»: ١- كتاب الإيمان، ٧٢- باب بيان الزمن الذي لا يُقبلُ فيه الإيمانُ.

النصيحة الخامسة: أمر الزوجات بالإحسان إلى الأزواج

وعلىٰ نساءِ المسلمين أن يَعلَمنَ أنَّ اللهَ -تبارك وتعالىٰ- جَعَلَ أزواجَهن مِنحَةً ومِحنَةً، وأنَّ اللهَ -تبارك وتعالىٰ- هو الذي يُقَدِّرُ هذا الأمرَ، وقد قَدَّرَهُ أَزَلًا.

والرسول ﷺ عَلَّقَ دُخُولَ المرأةِ الجَنَّةَ علىٰ رِضَا زوجِها عنها؛ فيقولُ النبيُّ ﷺ: «**إِذَا صَلَّتِ المَرأَةُ خَمسَهَا، وَحَصَّنَت فَرجَهَا، وَأَطَاعَت بَعلَهَا؛ دَخَلَت مِن أَيِّ أَبوَابِ الجَنَّةِ شَاءَت**»[1].

وعن حُصَين بن مِحصَنٍ قال: حدثتني عَمَّتي قالت: أتيتُ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) (حديث حسن أو صحيح له طرق):

أخرجه أحمد (١٦٦٤)، وصححه الشيخ ناصر رَحِمَهُ اللهُ في «آداب الزفاف» (ص ٢٨٦)، وفي «التعليق الرغيب» (٢/ ٤١٢)، وهو من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وفي «المشكاة» (٢/ ٩٧٢/ ٣٢٥٤)، وقال: «رواه أبو نعيم في «الحلية» وله شواهد يرقىٰ بها إلىٰ درجة الحسن أو الصحيح».

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب»: «رواه أحمد والطبراني، ورواة أحمد رواة الصحيح، خلا ابن لَهِيعَة، وحديثه حسن في المتابعات».

فِي بَعضِ الحَاجَةِ، فَقَالَ: «أَي هَذِهِ! أَذَاتُ بَعلٍ أَنتِ ؟». قُلتُ: نَعَم. قَالَ: «كَيفَ أَنتِ لَهُ؟». قَالت: مَا آلُوهُ[١]؛ إلَّا ما عَجَزتُ عنه. قَالَ: «فَأَينَ أَنتِ مِنهُ فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ»[٢].

ويقولُ الرسولُ ﷺ في بيانِ حَقِّ الرجلِ علىٰ امرأتِهِ: «لَو كَانَ مِن قَدَمِهِ إلَىٰ مَفرِقِ رَأسِهِ قُرحَةً تَنبَجِسُ[٣] بِالقَيحِ وَالصَّدِيدِ، ثُمَّ استَقبَلَتهُ فَلَحَسَتهُ مَا أَدَّت حَقَّهُ»[٤].

---

(١) قال في «المعجم الوسيط» (ص ٢٥/ ١): «ألا، ألوًا، وأُلُوًّا، وأُلِيًّا: اجتهد، وفتر وضعف، وقصَّر وأبطأ، ومنه: إني لا آلُوكَ نُصحًا، والشيء ألوًا: استطاعه».

(٢) (صحيح):

أخرجه أحمد (١٨٥٢٤)، وصححه الشيخ ناصر في «آداب الزفاف» (٢٨٥)، وفي «التعليق الرغيب» (٢/ ٤١٢). وقال المنذري في «الترغيب والترهيب»: «رواه أحمد والنسائي بإسنادين جيدين، والحاكم وقال: صحيح الإسناد».

(٣) قال في «المعجم الوسيط» (١/ ٣٨): «بَجَسَ الماءُ بجوسًا: انفجر. وبجس السدَّ والجرحَ: شقَّه فسال منه الماء والدم. ويُقال: بجس الماء: فجره. وبجس فلانًا: شتمه. وانبجس: انفجر، وفي التنزيل الكريم: ﴿فَٱنۢبَجَسَتۡ مِنۡهُ ٱثۡنَتَا عَشۡرَةَ عَيۡنٗا﴾ [الأعراف:١٦٠]».

(٤) (صحيح):

أخرجه أحمد (٣/ ١٥٨)، وكذا البزار في «المجمع» (٩/ ٤) وقال: «ورجاله رجال الصحيح غير حفص بن أنس، وهو ثقة». وصححه الشيخ ناصر في «التعليق الرغيب» (٢/ ٤١٥)، وقال المنذري: «رواه أحمد بإسناد جيد، رواته ثقات مشهورون، والبزار بنحوه».

وقال الشيخ في «إرواء الغليل» (٧/ ٥٥): «وهو كما قالا، لولا أن خلف بن خليفة - وهو من رجال مسلم، وشيخ أحمد فيه - كان اختلط في آخر العمر، فلعل أحمد سمع منه قبل اختلاطه».

وقال ﷺ: «لَو كُنتُ آمِرًا أَحَدًا أَن يَسجُدَ لأَحَدٍ لأَمَرتُ المَرأَةَ أَن تَسجُدَ لِزَوجِهَا»(١).

---

(١) (صحيح):

أخرجه الترمذي في «سننه»: ١٠- كتاب الرضاع، ١٠- باب ما جاء في حق الزوج علىٰ المرأة (ح ١١٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الشيخ ناصر رحمه الله في «التعليق الرغيب» (٢/ ٤١٦)، وأخرجه الدارمي في «سننه»: ٢- كتاب الصلاة، ١٥٩- باب النهي أن يسجد لأحد (ح ١٤٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه أبو داود في «سننه»: ٦- كتاب النكاح، ٤١- باب في حق الزوج علىٰ المرأة (ح ٢١٤٠) من طريق عمرو بن عون به، وأخرجه الحاكم في «المستدرك»: ٢٣- كتاب النكاح (ح ٢٧٦٣/ ٢/ ٢٠٤) من طريق شريك بن عبد الله.. به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي في «التلخيص»، وقال: «صحيح».

وقصة الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان أهلُ بيتٍ مِنَ الأنصارِ لهم جَمَلٌ يَسنُونَ عَلَيهِ، وإنَّ الجَمَلَ استُصعِبَ عليهم فَمَنَعَهُم ظَهرَهُ، وإنَّ الأَنصَارَ جَاءُوا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فقالوا: إِنَّه كان لنا جَمَلٌ نُسنِي عليه، وإنه استُصعِبَ علينا ومَنَعَنَا ظَهرَهُ، وقد عَطِشَ الزَّرعُ وَالنَّخلُ.

فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ لأصحابِه: «قُومُوا»؛ فقامُوا، فدخلَ الحائطَ، والجملُ في ناحيةٍ، فمشىٰ النبيُّ ﷺ نَحوَهُ فقالت الأَنصَارُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّه قَد صَارَ مِثلَ الكَلبِ، وَإِنَّا نَخَافُ عليك صَولَتَهُ.

فَقَالَ: «لَيسَ عَلَيَّ منه بأسٌ». فلمَّا نَظَرَ الجملُ إلىٰ رسولِ اللهِ ﷺ أَقبَلَ نَحوَهُ حتىٰ خَرَّ سَاجِدًا بين يَدَيهِ، فَأَخَذَ رسولُ اللهِ النبيُّ ﷺ بِنَاصِيَتِهِ أَذَلَّ مَا كَانَت قَطُّ حتىٰ أَدخَلَهُ في العَمَلِ، فقال له أصحابُه: يَا رَسُولَ اللهِ هذه بَهِيمَةٌ لَا تَعقِلُ تَسجُدُ لك، ونحن نَعقِلُ، فنحن أحقُّ أن نسجدَ لك. فَقَالَ: «لا يَصلُحُ لِبَشَرٍ أَن يَسجُدَ لِبَشَرٍ، وَلَو صَلَحَ لِبَشَرٍ أَن يَسجُدَ
=

ولكنَّ السُّجُودَ لا يكونُ إلا للهِ، فهذا الأمرُ مما ينبغي أن تُرَاعِيَهُ المرأةُ المسلمةُ مُرَاعَاةً تَامَّةً، وأن تُطِيعَ طاعةً كاملةً في المعروفِ، وأمَّا في معصيةِ اللهِ -جَلَّ وعَلا-؛ فـ «**لا طَاعَةَ لِمَخلُوقٍ فِي مَعصِيَةِ الخَالِقِ**»[١]، كما قال الرسول ﷺ.

وفي مُقَابِلِ هذا الحقِّ العظيمِ؛ للرجلِ علىٰ أهلِهِ واجبٌ أيضًا، وهو واجبٌ عظيمٌ، يقولُ الرسولُ ﷺ: «**خَيرُكُم خَيرُكُم لأَهلِهِ، وَأَنَا خَيرُكُم لأهلي**»[٢].

=

لِبَشَرٍ لأَمَرتُ المَرأَةَ أَن تَسجُدَ لِزَوجِهَا؛ لِعِظَمِ حَقِّهِ عَلَيهَا، لَو كَانَ مِن قَدَمِهِ إِلَىٰ مَفرِقِ رَأسِهِ قُرحَةٌ تَنبَجِسُ بالقَيحِ وَالصَّدِيدِ ثُمَّ استَقبَلَتهُ فَلَحَسَتهُ مَا أَدَّت حَقَّهُ».

(١) (صحيح):

أخرجه البغوي في «شرح السنة»: كتاب الإيمان، باب الطاعة في المعروف (ح ٢٤٥٥/ ١٠/ ٤٤) من حديث النَّواس بن سمعان ﷺ، وأخرجه أحمد (٥/ ٦٦)، والطيالسي (٨٥٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه الشيخ ناصر في «الصحيحة» (١/ ١٧٩)، وفي «مشكاة المصابيح»: كتاب الإمارة والقضاء (٣٦٩٦)، وصححه في «الجامع الصغير» (٣/ ١٢٩).

(٢) (صحيح):

أخرجه الترمذي في «سننه»: ٥٠- كتاب المناقب، ٦٤- باب فضل أزواج النبي ﷺ (ح ٣٨٩٥/ ٥/ ٦٦٦) من حديث عائشة ﵂، وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وأخرجه ابن ماجه في «سننه» ٩- كتاب النكاح، ٥٠- باب حسن معاشرة النساء (ح ١٩٧٧/ ١)، وأخرجه الدارمي في «سننه»: ١١- كتاب النكاح، ٥٥- باب في حسن معاشرة النساء (ح ٢٢٦٠/ ٢/ ٢١٢) من حديث عائشة ﵂.

=

وكان الرسول ﷺ يُسَابِقُ عائشةَ في السفرِ؛ فعنها -رضوان الله عليها- أنَّها كانت مع رسولِ اللهِ ﷺ في سَفَرٍ، وهِيَ جَارِيَةٌ، قَالَت: لَم أَحمِلِ اللَّحمَ وَلَم أَبدُن[1]، فَقَالَ لأَصحَابِهِ: «**تَقَدَّمُوا**»، فتقدَّمُوا ثُمَّ قَالَ لي: «**تَعَالِي أُسَابِقكِ**»، فَسَابَقتُهُ، فَسَبَقتُهُ عَلَىٰ رِجلِي.

فَلَمَّا كانَ بَعدُ، خَرَجتُ مَعَهُ في سَفَرٍ، فَقَالَ لأَصحَابِهِ: «**تَقَدَّمُوا**»، ثُمَّ قَالَ: «**تَعَالِي أُسَابِقكِ**»، وَنَسِيتُ الَّذِي كَانَ، وَقَد حَمَلتُ اللَّحمَ، وَبَدَّنتُ، فَقُلتُ: كَيفَ أُسَابِقُكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَأَنَا عَلَىٰ هَذِهِ الحَالِ؟ فَقَالَ: «**لَتَفعَلِنَّ**»، فَسَابَقتُهُ فَسَبَقَنِي، فَجَعَلَ يَضحَكُ، وَقَالَ: «**هَذِهِ بِتِلكَ السَّبقَةِ**»[2].

=

وصححه الشيخ ناصر رَحِمَهُ اللهُ في «آداب الزفاف» (٢٦٩)، وفي «مشكاة المصابيح» (٢/ ٩٧١/ ٣٢٥٢)، وفي «السلسة الصحيحة» (١/ ١/ ٥٧٦) (ح ٢٨٥) وقال: «وإسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين».

(١) قال **الشيخ ناصر** في «**آداب الزفاف**» (ص ٢٧٦): **بدُن وبدَّن**: فبالتشديد بمعنىٰ كَبِرَ وأَسَنَّ، وبالتخفيف من البدانة: وهي كثرة اللحم والسِّمنة، وهذا المعنىٰ هو الأليق المناسب للسياق. انظر «النهاية» (١/ ١٠٧).

(٢) (**صحيح**):

أخرجه النسائي في «الكبرىٰ»: ٧٩- كتاب عشرة النساء، ١٦- باب مسابقة الرجل زوجته (ح ٨٩٤٢/ ٥/ ٣٠٣)، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣٩) كلاهما عن أبي إسحاق الفزاري، وأخرجه أبو داود في «سننه»: ٩- كتاب الجهاد، ٦٨- باب في السبق علىٰ الرجل (ح ٢٥٧٨/ ٣/ ١١١٧)، وأخرجه ابن ماجه في «سننه»: ٩- كتاب النكاح، ٥٠- باب حسن معاشرة النساء (ح ١٩٧٩/ ١) كلاهما مختصرًا من طريق هشام بن عروة عن أبيه

=

عن عائشة رضي الله عنها قالت: دَعَانِي رسولُ اللهِ ﷺ والحَبَشَةُ يَلعَبُونَ بِحِرَابِهِم فِي المَسجِدِ، فِي يومِ عِيدٍ، فقالَ لِي: «يَا حُمَيرَاءُ[(١)] أَتحِبِّينَ أن تَنظُرِي إِلَيهِم؟» فقلتُ: نعم، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، فَطَأْطَأَ لِي مَنكِبَيهِ لأَنظُرَ إليهم، فَوَضَعتُ ذَقنِي[(٢)]

=

عن عائشة -رضوان الله عليها-.

وقال البوصيري في «الزوائد»: «إسناده صحيح على شرط البخاري، وعزاه المزي في «الأطراف» إلى النسائي، وليس هو في رواية ابن السني».

وقد صححه الشيخ ناصر في «السلسلة الصحيحة» (١/ ١٣١/ ٢٥٤)، ولكنه استدرك على البوصيري فقال: «وهذا سند صحيح على شرط الشيخين، وقد صححه العراقي في «تخريج الإحياء» (٢/ ٤٠)».

وصححه الشيخ ناصر أيضًا في «صحيح سنن ابن ماجه» (١٦١٠/ ١/ ٣٣٤١)، وفي «إرواء الغليل» (٥/ ١٥٠٢/ ٣٢٧) وقال: «وهو صحيح من حديث عائشة وله عنها طرق وسياقها...». وفي «آداب الزفاف» (ص ٢٧٦).

(١) **(حميراء)** تصغير حمراء: وهي البيضاء، كذا في «النهاية» لابن الأثير. وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٣٥٥): «إسناده صحيح، ولم أرَ في حديث صحيح ذكر الحميراء؛ إلا في هذا».

قال الشيخ ناصر رحمه الله **في «آداب الزفاف» (ص ٢٧٢)**: «ومنه تعلم أن قول ابن القيم -رحمه الله تعالى- في «المنار المنيف» (ص ٣٤): وكل حديث فيه: «يا حُميراء»، أو ذِكرُ «الحميراء» فهو كذب مختلق. ليس ذلك صوابًا على إطلاقه، فلا تغتر به».

(٢) والذقن ليست اللحية، فلكل إنسان ذقن وهو: مجمع اللَّحيين، يعني: مجمع عظام الفك يُسمَّى ذقنًا، وأما الشعر النابت في الوجه فهو اللحية. وأما الذقن فلكل ذكرٍ وأنثي، ولكل صغير وكبير.

علىٰ عَاتِقِهِ، وَأَسنَدتُ وَجهِي إلىٰ خَدِّهِ، فَنَظَرتُ مِن فَوقِ مَنكِبِهِ -وفي رواية: مِن بين أُذُنَيهِ وَعَاتِقِهِ- وهو يقولُ: «**دُونَكُم يَا بَنِي أَرفِدَةَ**[1]»، فَجَعَلَ يقولُ: «**يَا عائشةُ ما شَبِعتِ ؟**» فأقولُ: لا؛ لأنظرَ مَنزِلَتِي عِندَهُ، حتىٰ شَبِعتُ. قالت: وَمِن قَولِهِم يومئذٍ: أَبَا القَاسِمِ طيبًا.

وفي رواية: حتىٰ إذا مَلِلتُ، قالَ: «**حَسبُكِ؟**» قلتُ: نعم، قالَ: «**فَاذهَبِي**».

وفي رواية أخرىٰ: قلتُ: لا تَعجَل، وَلَقَد رَأَيتُهُ يُرَاوِحُ بين قَدَمَيهِ، قالت: وَمَا بِي حُبُّ النَّظَرِ إليهم، ولكن أَحبِبتُ أن يَبلُغَ النِّسَاءَ مُقَامُه لي، ومكاني منه، وأنا جارية، فَاقدُرُوا قَدرَ الجَارِيَةِ العَرِبَةِ[2] الحَدِيثَةِ السِّنِّ، الحَرِيصَةِ علىٰ اللَّهوِ.

قالت: فَطَلَعَ عمرُ؛ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ عنها وَالصِّبيَانُ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «**رَأَيتُ شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالجِنِّ فرُّوا مِن عُمَرَ**»، قالت عائشةُ: قال ﷺ يومئذٍ: «**لِتَعلَمَ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسحَةً**»[3].

---

(١) (**يا بني أرفدة**): هو لقب للحبشة، وقيل: اسم جنس لهم، وقيل: اسم جدهم الأكبر.

(٢) (**العَرِبة**): هي الحريصة علىٰ اللهو. وأما (**العُرُب**) بضمتين: فجمع عَرُوب: وهي المرأة الحسناء المتحببة إلىٰ زوجها. «النهاية» (٣/ ٢٠٣).

(٣) (**صحيح**):

أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٨- كتاب صلاة العيدين، ٤- باب الحراب والدرق يوم العيد، بنحوه، وأخرجه مسلم في «صحيحه»: ٨- كتاب صلاة العيدين، ٤- باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد (ح ٨٩٢/ ٢/ ٦٠٧). وهذه الرواية من جمع الشيخ ناصر للروايات كما في «آداب الزفاف» (ص ٢٧٤).

فلا يذهبنَّ إنسانٌ إلىٰ استيفاءِ الحقِّ مِن غيرِ أَدَاءِ الواجبِ، فهذا هو الظُّلمُ المُبينُ.

فعَلَىٰ الرجالِ والنساءِ أن يتقوا اللهَ -تبارك وتعالىٰ- في هذه العلاقاتِ، وأن يعلموا أنَّها مِن أَجَلِّ القُرُبَاتِ إلىٰ اللهِ رَبِّ العالمين لو سارت علىٰ سُنَّةِ محمدٍ ﷺ.

﴾ ❁ ❁ ❁ ﴿

النصيحة السادسة:
أمر المرأة المسلمة بتقوى الله في بناتها

وعلىٰ المرأةِ المسلمةِ أن تَتَّقِيَ اللهَ رَبَّ العالمين في بناتِها، وأن تُعَلِّمَهُنَّ القرآنَ العظيمَ والصلاةَ، وأن تَأْمُرَهُنَّ بالصلاةِ والسِّترِ، وأن تحافظَ علىٰ الحياءِ؛ لأنَّ الحياءَ هو خلقُ الإسلامِ، لقول النبيِّ ﷺ: «**إنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا، وَخُلُقُ الإسلامِ الحَيَاءُ**»[1].

فعلىٰ المرأةِ ألا تكونَ عنيفةً في بيتِها، وألا تكونَ صخَّابةً، وألا تكونَ خرَّاجةً وَلَّاجَةً، وألا تَغشَىٰ الأسواقَ إلَّا للضَّرُورَةِ العُظمَىٰ؛ لأنَّ الأسواقَ

---

(١) (صحيح لغيره):

أخرجه ابن ماجه في «سننه»: ٣٧- كتاب الزهد، ١٧- باب الحياء (ح ٤١٨١/ ٢) من حديث أنس بن مالك ﷺ، وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب»: ٢٣- كتاب الأدب وغيره، ١- باب الترغيب في الحياء (٢٦٣٢/ ٣) وقال: «رواه مالك». وصححه الشيخ ناصر في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٩٤٠) وقال: «روي من حديث أنس وعبد الله بن عباس، وبالجملة فالحديث صحيح بمجموع طريقي أنس وحديث يزيد بن طلحة، حسنه ابن عبد البر، والله تعالىٰ أعلم».

مجامعُ الشياطينِ[١].

والرجلُ الحاذقُ، النِّحرِيرُ، صاحبُ الغَيرَةِ، ينبغي عليه ألَّا يَدَعَ امرأتَه تخرجُ إلىٰ مَجَامِعِ الرجالِ ومواطنِ الفسادِ؛ لأنَّه إن فعلَ مِن غيرِ ضرورةٍ فهذا دلالةٌ علىٰ انعدامِ الغيرةِ في قلبِهِ، واللهُ رَبُّ العالمين يُحِبُّ مِن عِبَادِهِ الغَيُورَ.

وأمَّا الدَّيُّوثُ الذي يَعرِفُ العَيبَ في أَهلِهِ ويَسكُتُ عليه؛ فمكتوبٌ علىٰ بابِ الجَنَّةِ أنَّه لن يدخُلَها أبدًا؛ لأنَّه علىٰ بابِ الجَنَّةِ مكتوبٌ ألَّا يدخُلَها قتَّاتٌ ولا دَيُّوثٌ.

فأما القتَّاتُ: فهو النَّمامُ الذي يَنقُلُ أحاديثَ الناسِ إلىٰ الناسِ علىٰ سبيلِ الإفسادِ.

وأما الدَّيُّوثُ: فالذي يَعرِفُ ويَعلَمُ العيبَ في أهلِهِ ثُمَّ يسكتُ عليه.

فهذان الأمران: وهما الدِّيَاثَةُ والنَّمِيمَةُ مِن كبائرِ الإثمِ، وقد حَذَّر منهما النبيُّ ﷺ تحذيرًا شديدًا.

فممَّا وَرَدَ في التحذيرِ مِن الأولىٰ -أي: الدِّيَاثَةِ-: ما أخرجه النسائيُّ، وأحمدُ، والحاكمُ وصَحَّحَه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَدخُلُونَ الجَنَّةَ: العَاقُّ وَالِدَيهِ، وَالدَّيُّوثُ، ورَجُلَةُ النِّسَاءِ**»[٢].

---

(١) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**خَيرُ البِقَاعِ المَسَاجِد، وشَرُّ البِقَاعِ الأسوَاق**». حسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٧١).

(٢) (صحيح):

فَالدَّيُّوثُ: الرجلُ الذي لا غَيرَةَ له علىٰ أهلِهِ. يُقَالُ: دَاثَ الرجلُ ديثًا ودِيَاثَةً، فَقَدَ الغَيرَةَ والخَجَلَ؛ فهو دَيُّوثٌ.

والدَّيُّوثُ مِن الرجالِ: القَوَّادُ علىٰ أهلِهِ، وهو الذي لا يُبَالِي مَن دَخَلَ علىٰ أهلِهِ، ورُبَّمَا استحسنَ السُّوءَ بِهِن، فلا غَيرَةَ عنده، ولا خَجَلَ.

ولا شَكَّ أنَّ هذا الخلُقَ مُنَافٍ للدِّينِ؛ لأنَّ أصلَ الدِّينِ الغَيرَةُ، ومَن لا غَيرةَ له لا دِينَ له.

والدِّياثَةُ كبيرةٌ مِن الكبائرِ بِاتِّفَاقِ الأُمَّةِ، بدليلِ حرمانِ فاعلِها والمُتَّصِفِ بِهَا مِن دخولِ الجَنَّةِ، ولا يُحرَمُ مِن الجَنَّةِ إلَّا فاعِلُ الكبائرِ المُستَحِلُّ لها والعياذُ باللهِ تعالىٰ.

=

أخرجه النسائي في «سننه»: ٢٣- كتاب الزكاة، ٦٩- باب المنان بما أعطي (ح ٢٥٦٢/ ٥/ ٨٠) بنحوه، وأخرجه البيهقي (١٠/ ٢٢٦)، وأحمد (٦١٨٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وصححه الشيخ ناصر في عدَّة مواضع منها: «صحيح سنن النسائي» (٢/ ٢٤٠٢/ ٥٤١)، وكذا في «صحيح الجامع الصغير» (٣/ ٣٠٦٦/ ٧٤)، وفي «جلباب المرأة المسلمة» (ص ٢٤٥)، و«السلسلة الصحيحة» (٣/ ١٣٩٧/ ٣٨٧) وقال: «أخرجه البزار في «مسنده» (١٨٧٥)، وقال حدثنا الحسن بن يحيىٰ الأرُزِّي، ثنا محمد بن بلال، ثنا عمران ابن القطان عن محمد بن عمرو عن سالم عن أبيه مرفوعًا.

قلتُ -أي: **الألباني**-: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات من رجال «التهذيب» وفي بعضهم كلام لا يضر».

والدِّيَاثَةُ ليست معقولةً ولا مقبولةً أن تصدرَ مِن سَوِيٍّ مِن الناسِ؛ لأنَّها تُنَافِي الكرامةَ والشهامةَ والمروءةَ والحياءَ والعقلَ والدِّينَ، ولا تصدُرُ إلَّا مِن لئيمٍ مَهِينٍ فَقَدَ الذَّوقَ، وانعدمَ فيه حِسُّ الكرامةِ والرجولةِ.

وفي **التحذيرِ مِن الثانيةِ -أي: النميمة-**: ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما مِن حديثِ حذيفةَ بن اليمانِ ﵁ أنَّ النبيّ ﷺ قالَ: «**لا يَدخُلُ الجَنَّةَ قتَّاتٌ**»(١).

والنميمة: قال النووي في «الأذكار»: «هي نقلُ كلامِ الناسِ بعضِهِم إلىٰ بعضٍ علىٰ وَجهِ الإفساد».

وقال في «المعجم الوسيط»: «نمَّ الحديثَ ينمُّ: ظَهَرَ، ونمَّ الشيءُ: انتشرت رائحتُه، ونمَّ بين القومِ: حَرَّشَ وأغرىٰ، ونمَّ الحديثَ: سعىٰ به لِيُوقِعَ فتنةً بين الناسِ، ونَمَّ الكلامَ: زيَّنَه بالكَذِبِ، فهو نامٌّ، ونَمٌّ، ويُقال في المبالغةِ: نَمَامٌ، وُمنِمٌّ».

فالنميمةُ إذن نَشرُ وترويجُ الأحاديثِ وتَلفِيقُها، ونَقلُها بين الناسِ بِغَرَضِ الشَّرِّ، وإثارةِ الفِتَنِ بينهم، وهذا عَمَلٌ يُتقِنُه الأعداءُ للتَّحريشِ بين المسلمين،

---

(١) (متفق عليه):

أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٤٥- كتاب الإيمان، ٥٠- باب ما يكره من النميمة (ح ٥٧٠٩/ ٥/ ٢٢٥٠) وأخرجه مسلم في «صحيحه»: ٤٥- كتاب الإيمان، ٤٥- باب بيان غلظ تحريم النميمة (ح ١٠٥/ ١/ ١٠١).

وتحريضِ بعضِهم علىٰ بعضٍ، وإِذكَاءِ رُوحِ العَدَاءِ بينهم، وتخريبِ الصِّلاتِ الحَسَنَةِ[1].

وكثيرًا ما نَجِدُ بين المسلمين القابِلِيَّةَ لهذا الإغراءِ، والتأَثُّرَ بهذا التحريضِ؛ فتقومُ الخصوماتُ، وتثورُ الفتنُ، ويشتدُّ العداءُ وتسيلُ سيولُ الشتائمِ والسِّبابِ.

قال الإمامُ النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في «**الأذكار**»: «اعلم أنَّ الغِيبَةَ والنَّمِيمَةَ خَصلَتَانِ مِن أَقبَحِ القبائحِ، وأكثرِها انتشارًا في الناسِ، حتىٰ لا يكادُ يسلمُ منها إلا القليلُ منهم».

فالنميمةُ إذن معصيةٌ كبيرةٌ، وجُرمٌ شنيعٌ، ولا تصدرُ إلا مِن لئيمٍ ماكرٍ، وعدوٍّ خبيثٍ.

قال كعبُ الأحبارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اتَّقُوا النَّمِيمَةَ؛ فَإِنَّ صَاحِبَها لا يستريحُ مِن عذابِ القبرِ».

فإذا كان الظنُّ الغالبُ أنَّ هذه المَجَامِعَ التي تَغشَاهَا النساءُ فيها مفاسدُ، وفيها اختلاطٌ، وتلاصقٌ للأجسادِ، وفيها مِن النظرِ الشَّارِدِ الآثِمِ الفاجِرِ ما فيها!

أخرجَ الإمامُ أحمدُ في «مسنده» عن محمدِ بنِ جُبَيرِ بنِ مُطعِمٍ عن أبيه أنَّه أَتَىٰ النبيَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللهِ، أيُّ البُلدَانِ شَرٌّ ؟ قالَ: فقالَ: «**لا أَدرِي**»،

---

(١) وهي القاعدة المشهورة عند أعداء الإسلام: «فَرِّق تَسُد».

فلمَّا أَتَاهُ جِبرِيلُ ﷺ قالَ: «يا جِبرِيلُ أيُّ البُلْدَانِ شَرٌّ ؟» قالَ: لا أدرِي حَتَّىٰ أَسأَلَ رَبِّيٰ ﷻ . فانطَلَقَ جِبرِيلُ ﷺ ثُمَّ مَكَثَ ما شَاءَ اللهُ أن يَمكُثَ، ثُمَّ جاءَ فقال: يا مُحَمَّدُ، إنَّكَ سَأَلتَنِي: أيُّ البُلْدَانِ شَرٌّ ؟ فَقُلتُ: لا أدرِي، وإنِّي سَأَلتُ رَبِّي ﷻ : أيُّ البُلْدَانِ شَرٌّ ؟ فقال: «أَسوَاقُهَا»[1].

فعلىٰ الرجلِ ألا يدعَ المرأةَ، وعلىٰ المرأةِ مِن نفسِها إن كانت مسلمةً ديِّنَةً تقيَّةً نقيَّةً ألا تغشىٰ مواطنَ الفِسقِ والفجورِ، وألا تغشىٰ مواطنَ الاختلاطِ والتَّسَيُّبِ.

وعليها أن تكونَ حِلْسَ[2] البيتِ، وألَّا تخرجَ مِن البيتِ كما قال الرسولُ ﷺ لزوجاته -رضوان اللهِ عليهن- وقد أَخَذَهُنَّ معه في حَجَّةِ الوَدَاعِ، ثم قالَ لَهُنَّ بعد أن انقضت الحَجَّةُ كلمةً عجيبةً جدًّا، قال: «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورُ الحُصرِ».

أو: «هذه ثم ظهورَ الحُصرِ»[3].

---

(١) (صحيح):

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٨١). وصححه الشيخ ناصر رَحِمَهُ اللهُ في «صفة الفتوىٰ والمفتي والمستفتي» (ص ٩) وقال: «رواه الحاكم (٢/ ٦) بسند جيد».

(٢) (حِلْس): الحِلْسُ والحَلَسُ مثل شِبْهٍ وشَبَهٍ ومِثْلٍ ومَثَلٍ، وهو كلُّ شيء وَلِيَ ظَهْرَ البعير والدابة، وقيل: هو كساء رقيق يكون تحت البرذعة، والجمع أَحْلاس وحُلُوسٌ.

وحِلْسُ البيت: ما يُبْسَطُ تحت حُرِّ المتاع من مِسْحٍ ونحوه. لسان العرب (٦/ ٥٤).

(٣) (صحيح):

أخرجه أبو داود في «سننه»: ٥- كتاب المناسك، ١- باب فرض الحج (ح ١٧٢٢/ ٢/ ٧٤٦)، =

يعني الزَمنَ (علىٰ الإغراءِ)، ثم الزَمْنَ ظهورَ الحُصرِ، يعني: تظلُّ علىٰ الحصيرةِ لا تخرجُ مِن بيتِها -رَضِيَ الله عنهنَّ-.

๑ ❋ ❋ ❋ ๑

=

وأخرجه الطبراني في «الكبير» في ذكر ما أسند أبو واقد الليثي (ح ٣٣١٨/ ٣/ ٢٥٢)، وأخرجه أحمد (٥/ ٢١٨ و ٢١٩)، وابن عساكر في «التاريخ» (١٦/ ٣٢/ ٢)، جميعهم من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن زيد بن أسلم عن واقد بن أبي واقد. قال حمدي عبد المجيد السلفي: «وفي هذه الرواية ردٌّ علىٰ مَن قال بأنَّ ابن أبي واقد لا يُعرف له اسمٌ». وصححه الشيخ ناصر في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٢٤٠١/ ٥٢٥)، وفي «الجامع الصغير» (٦/ ٦٨٨٥/ ٧٦).

قوله: (هذه): أي: الحجة المفروضة عليكن. قوله (**ظهور الحصر**) -بضمتين وتسكين الصاد تخفيفًا-: جمع الحصير الذي في البيوت؛ أي: عليكن لزوم البيت ولا يجب عليكن الحج مرة أخرىٰ بعد ذلك.

النصيحة السابعة: أمر النساء بالبعد عن الثرثرة والحكي وكثرة الكلام

وعلىٰ المرأةِ أن تَكُفَّ عن الثرثرةِ والرَّغي والحكي، وكثرةِ الكلامِ بالحقِّ وبالباطِلِ؛ فإنَّ ذلك مما لا يحبُّهُ اللهُ رَبُّ العالمين.

فالرسولُ ﷺ يقولُ: «**إِنَّ أَبغَضَكُم إليَّ وأَبعَدَكُم مِنِّي مَجلِسًا يَومَ القِيَامَةِ: الثَّرثَارُونَ، والمُتَشَدِّقُونَ، وَالمُتَفَيهِقُونَ**»[1].

فالنبي ﷺ أخبرَ أنَّ الثَّرثَارَ -رجلًا كان أم امرأةً- لا يحبُّهُ النبيُّ ﷺ، بل يُبغِضُهُ ويَكرَهُهُ كَرَاهَةً شديدةً، وأنَّه أبعدُ الخَلقِ مِن النبيِّ ﷺ مجلسًا يومَ

---

(١) (صحيح):

أخرجه الترمذي في «سننه»: ٢٨- كتاب البرِّ والصلة، ٧١- باب ما جاء في معالي الأخلاق (ح ٢٠١٨/ ٤/ ٣٢٥)، وأخرجه الخطيب في «التاريخ» (٤/ ٦٣) وكلاهما من طريق مبارك بن فضالة: حدثني عبد ربِّه بن سعيد بن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعًا.

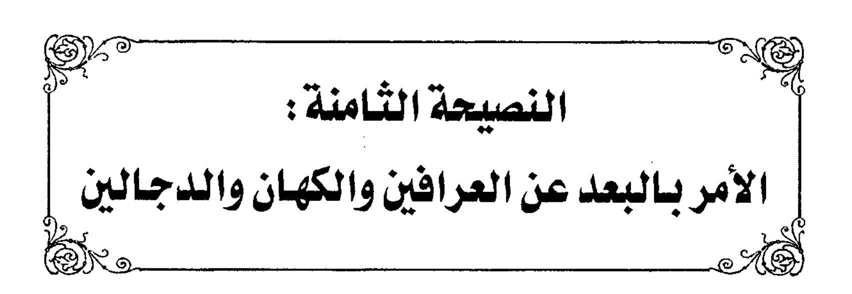
وصححه الشيخ ناصر في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٧٩١/ ٤٣٤)، وصححه في «الجامع الصغير» (٢/ ١٥٣١/ ٤٠).

قوله: (**المتفيهقون**): هم الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم، مأخوذ من (**الفهق**): وهو الامتلاء والاتساع.

القيامةِ، ومحمدٌ ﷺ في مَوطِنِ الرحمةِ، فمَن كان بعيدًا عنه فهو بعيدٌ عن مَوطِنِ الرحمةِ.

اللهم ارحمنا برحمتِك وأنت أرحمُ الراحمين.

❊ ❊ ❊



النصيحة الثامنة:
الأمر بالبعد عن العرافين والكهان والدجالين

وعلىٰ الرجالِ والنساءِ أيضًا أن يبتعدوا عن العَرَّافِينَ والدَّجَّالِينَ والكُهَّانِ والمُنَجِّمِينَ؛ لأنَّ هذا يَطعُنُ في حَدَقَةِ عَينِ التوحيدِ.

ودليلُ ذلك: قول النبيِّ ﷺ: «مَن أَتَىٰ عَرَّافًا أَو كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَد كَفَرَ بما أُنزِلَ علىٰ مُحَمَّدٍ»[1].

ويقولُ ﷺ: «مَن أَتَىٰ عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَن شَيءٍ لَم تُقبَل له صَلَاةٌ أربعينَ ليلةً»[2].

---

(١) (صحيح):

أخرجه الترمذي في «سننه»: ١- أبواب الطهارة، ١٠٢- ما جاء في كراهية إتيان الحائض (ح ١٣٥/ ١/ ٢٤٢)، وأخرجه ابن ماجه في «سننه»: ١- كتاب الإيمان، ١٢٢- باب النهي عن إتيان الحائض (ح ٦٣٩/ ١)، وأخرجه أبو داود في «سننه»: ٢٣- كتاب الكهانة والتطيُّر، ١- باب في الكاهن (ح ٣٩٠٤/ ٤/ ١٦٨٠). وصححه الشيخ ناصر في «آداب الزفاف» (ص ١٠٥)، وفي «صحيح الجامع الصغير» (٥/ ٥٨١٥/ ٢٢٣).

(٢) (صحيح):

أخرجه مسلم في «صحيحه»: ٣٩- كتاب السلام، ٣٥- باب تحريم إتيان الكهانة وإتيان =

ومَن فعلَ ذلك فقد كَفَرَ بما أُنزِلَ علىٰ محمدٍ ﷺ، هو كفرٌ أصغرُ إن لم يعتقد أنَّ لهؤلاء معرفةً بالغيبِ حقًّا.

أمَّا إذا قَصَدَ العَرَّافَ والكاهِنَ والمُنَجِّمَ وضَارِبَ الرَّملِ والمرأةَ التي تَمُرُّ علىٰ البيوتِ مِن أجلِ أن تَعرِفَ الحَظَّ وغير ذلك مِن تلك الخرافاتِ، مَن قَصَدَ هَؤلَاء واعتقدَ أنَّ عندهم علمًا بالغيبِ؛ فقد كَفَرَ كفرًا يخرجُه مِن المِلَّةِ، فَلْيَمُت إن شاءَ يهوديًّا أو إن شاءَ نَصرانيًّا، نسألُ اللهَ الثباتَ علىٰ الإسلامِ[1].

فعلىٰ الرجالِ والنساءِ أن يجعلوا هذا الأمرَ للهِ رَبِّ العالمين وَحدَه.

=

الكهان (ح ٢٢٣٠/ ٤/ ١٧٥١).

(والكاهن): قال ابن منظور في «لسان العرب»: «هو الذي يتعاطىٰ الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدَّعي معرفة الأسرار، وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح وغيرهما، فمنهم من كان يزعم أن له تابعًا من الجنِّ يلقي إليه الأخبار، ومنهم من كان يزعم أنه يعرف الأمورَ بمقدمات أسباب يستدل بها علىٰ موقعها مِن كلام مَن يسأله أو فعله أو حاله، وهذا يخصُّونه باسم العراف، كالذي يدَّعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوها». اهـ

قال ابن الأثير: «العرَّاف: المنجِّم أو الحازي الذي يدَّعي علم الغيب، وقد استأثر الله تعالىٰ به».

قال الخطابي وغيره: «العرَّاف: هو الذي يتعاطىٰ معرفة المكان الذي يوجد فيه المسروق ويعرف مكان الضالة ونحوها».

(١) راجع في هذه المسألة «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز (ص ٥٠٢)، و«أعلام السنة المنشورة» لحافظ حكمي (ص ١٥٩)، و «معارج القبول في شرح سلم الوصول» لحافظ حكمي (٢/ ٧١٢)، و شرح كتاب التوحيد لابن عثيمين المُسمىٰ بـ«القول المفيد».

النصيحة التاسعة:
الأمر بالبعد عن السحرة

وعلىٰ الرجالِ -والنساءِ خاصةً- ألا يذهبنَ إلىٰ السَّحَرةِ، وألا يَقصِدنَ ساحرًا مِن أَجلِ أن تَكِيدَ المرأةُ ضَرَّتَها، أو مِن أجلِ أن تؤثِّرَ المرأةُ في حماتِها أو في أحمائِها، أو غيرِ ذلك مِن الأجناسِ التي تُبغِضُها طبعًا لا شرعًا، وعلىٰ الآخرين أيضًا أن يكونوا كذلك.

وليعلمِ الجميعُ أنَّ الساحرَ إذا كان يأتي بأمورٍ تخالفُ العقيدةَ الإسلاميةَ في جَوهَرِهَا وأَصلِهَا؛ فهو مُستَوجِبٌ للقَتلِ قَولًا واحدًا عند علمائِنا -رحمة اللهِ عليهم-.

وقد روىٰ الترمذيُّ في حدِّ الساحرِ عن جُندب بن جُنادةَ ﷺ موقوفًا، قال: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَربَةٌ بِالسَّيفِ»[1].

---

(١) (صحيح موقوفًا):

أخرجه الترمذي في «سننه»: كتاب الحدود، ٢٧- باب ما جاء في حد الساحر (ح ١٤٦٠/ ٤/ ٤٩) من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب قال: قال رسول الله ﷺ.

قال الشيخ الوالد في تعليقه علىٰ «أعلام السنة المنشورة» (المخطوطة): «ولا يعرف =

وقد قال **الشَّافِعِيُّ**: «والسِّحرُ: اسمٌ جَامعٌ لِمَعَانٍ مُختَلِفَة، فيُقَالُ للسَّاحِرِ: صِفْ السِّحرَ الَّذِي تَسحَرُ بِهِ، فَإِنْ كَانَ مَا يَسحَرُ بِهِ كَلَامَ كُفرٍ صَرِيحٍ اسْتُتِيبَ مِنهُ، فَإِن تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ، وأُخِذَ مَالُهُ فيئًا، وإِن كَانَ مَا يَسحَرُ بِهِ كَلَامًا لَا يَكُونُ كُفرًا، أو لَم يَضر بِهِ أَحَدًا نُهِيَ عَنهُ، فَإِن عَادَ عُزِّرَ ...»(١).

ويعني الإمامُ الشافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «فَإِنْ كَانَ مَا يَسحَرُ بِهِ كَلَامَ كُفرٍ صَرِيحٍ» أي: ما كان فيه اعتقادُ التصرُّفِ لغير الله، وصَرفُ العبادةِ له كما يفعلُه عُبَّادُ هياكلِ النجومِ مِن أهلِ بَابِلَ وغيرِهم، والله أعلم.

ولكن ثبت قتلُ الساحرِ عن كثيرٍ مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ، منهم: عمر، وابنه عبد الله، وابنته حفصة، وعثمان بن عفان، وجندب بن عبد الله، وجندب بن كعب -رضوان الله عليهم أجمعين-.

قال ابن كثير -رحمه الله تعالىٰ- (١/ ٥١٥): «وقد رُوي مِن طرقٍ متعددة أنَّ الوليدَ بنَ عُقبَةَ كان عنده ساحرٌ يلعبُ بين يديه، فكان يضربُ رأسَ الرجلِ ثم يصيحُ به فيردُّ إليه رأسَه، فقال الناسُ: سبحان الله يحيي الموتىٰ!

=

مرفوعًا إلا من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف قال عنه أحمد وغيره: منكر الحديث، وقال النسائي وغيره: متروك الحديث». انظر «التاريخ الكبير» (١/ ٣٧٢) للبخاري، و«المجروحين» (١/ ١٢٠)، و «الميزان» (١/ ٢٤٨). والصحيح أن هذا الحديث موقوف علىٰ جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله عنه.

(١) الأم للشافعي (١/ ٣٩١-٣٩٢).

وراَه رجلٌ مِن صالحِ المهاجرين، فلمَّا كان الغَدُ جاء مُشتَمِلًا علىٰ سيفِهِ، ويذهبُ يلعبُ لَعِبَه ذلك، فاخترَطَ الرجلُ سيفَه فضربَ عُنُقَ الساحرِ وقال: إن كان صادقًا فليحيي نفسَه، وتلا قول الله تعالىٰ: ﴿أَفَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ﴾ [الأنبياء:٣].

فَغَضِبَ الوليدُ إذ لم يَستَأذِنه في ذلك، فسجنه ثم أطلقه، والله أعلم»[(١)].

غير أنَّ ذلك لا يتأتَّىٰ إلا مِن قِبَلِ الحاكمِ المسلمِ.

علىٰ كل حالٍ، ينبغي أن نأخذ علىٰ يدِ النساءِ وضِعافِ العقولِ مِن الذين يقصدون أمثالَ هؤلاء مِن أجلِ أن يتأتَّىٰ الضررُ، ولا يتأتَّىٰ الضررُ إلا بإذنِ اللهِ رَبِّ العالمين كما أخبرَ اللهُ -جَلَّ وعلا-.

وعلىٰ الرجالِ والنساءِ مِن المسلمين أن يُدَاوِمُوا علىٰ ذِكرِ اللهِ رَبِّ العالمين، فإنَّه لا يُذيبُ قَسوَةَ القَلبِ إلا ذِكرُ اللهِ، ولا يتأتَّىٰ الرزقُ في أحسنِ أحوالِهِ إلا بِإدَامَةِ ذِكرِ اللهِ رَبِّ العالمين، ولا يَتأتَّىٰ الفتحُ إلا بِإكثَارِ ذِكرِ اللهِ ﷻ[(٢)].

---

(١) (صحيح):

أورد بعضها البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٢٢) في ترجمة جندب بن كعب من طريق عبد الواحد وهو ابن زياد، عن عاصم وهو ابن سليمان الأحول، عن أبي عثمان. وهذا إسناد صحيح.

(٢) ارجع إلىٰ شرح «الوابل الصيب من الكلم الطيب» لابن القيم وتعليقات شيخنا الهمام أبي عبد الله محمد سعيد رسلان فهو ممتع ومفيد.

النصيحة العاشرة: بيان حرمة الوشم والنمص على الرجال والنساء

وعلىٰ الرجال والنساء -عامةً وخاصةً- أن يعلموا أنَّ دينَ الإسلامِ حَرَّمَ الوَشمَ والنَّمصَ.

فأمَّا الوشمُ: فهو ذلك الذي يُصنعُ بجِلدِ العبدِ مِن رجالٍ ونساءٍ مِن مسلمين وكافرين مِن تلك المادَّةِ التي تُدخَلُ بالإبَرِ تحت الجِلدِ، ثم إنَّها بعد حينٍ تأخذُ ألوانًا وأشكالًا.

فهذا الوشمُ مما حرَّمه نبيُّنا ﷺ، ولعن من صنعه، فَقَد لَعَنَ ﷺ الوَاشِمَةَ والمُستَوشِمَةَ، والوَاصِلَةَ والمُستَوصِلَةَ[١]، والمُتَفَلِّجَاتِ للحُسنِ، المُغَيِّرَاتِ لِخَلْقِ اللهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

وَيُوَضِّحُ ذلك: حديثُ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ﵁ قال: «لَعَنَ اللهُ الوَاشِمَاتِ والمُوتَشِمَاتِ، وَالمُتَنَمِّصَاتِ وَالمُتَفَلِّجَاتِ لِلحُسنِ، المُغَيِّرَاتِ خَلقَ اللهِ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ امرَأَةً مِن بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعقُوبَ، فَجَاءَت فقالت: إنَّه

(١) وهي الَّتِي تجعل في شَعرِهَا ما ليس منه.

بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنتَ كَيتَ وَكَيتَ.

فقال: وَمَا لي لَا أَلعَنُ مَن لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَن هُوَ في كِتَابِ اللهِ ؟

فقالت: لقد قرأتُ ما بين اللَّوحَينِ فَمَا وجدتُ فيه ما تَقُولُ.

قال: لَئِن كُنتِ قرأتيه، لقد وَجَدتِيهِ، أمَا قَرَأتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر:٧].

قالت: بَلَىٰ.

قال: فإنه قد نَهَىٰ عنه.

قالت: فإِنِّي أَرَىٰ أهلكَ يَفعَلُونَهُ.

قال: فاذهَبِي فَانظُرِي.

فَذَهَبَت فَنَظَرَت فَلَم تَرَ مِن حَاجَتِهَا شَيئًا.

فقال: لو كَانَت كَذَلِكَ ما جَامَعَتنَا»(١).

---

(١) (متفق عليه):

أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٦٨- كتاب التفسير، تفسير سورة الحشر، ٣٦٤- باب ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ (ح ٤٦٠٤/ ٤/ ١٨٥٣)، وأخرجه مسلم في «صحيحه»: ٣٧- كتاب اللباس والزينة، ٣٣- باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، والنامصة والمتنمصة، والمتفلجات والمغيرات خلق الله (ح ٢١٢٥/ ٣/ ١٦٧٨).

و(الواشمة): فاعلة الوشم، وهي أن تغرز إبرة أو مسلة أو نحوهما في ظهر الكفِّ أو المِعصم أو الشفة أو غير ذلك من بدن المرأة حتىٰ يسيل الدمُ، ثم تحشو بعد ذلك الموضعَ

إذا كان هذا في المرأةِ علىٰ هذا التغليظِ الشديدِ مِن اللَّعنِ، فكيف بِرَبِّكَ بالرجالِ وهم يصنعون ما لا يصنَعُه النساءُ ؟!

فالرجلُ يذهب إلىٰ ذلك المُشَيِّنِ لا المُزَيِّنِ؛ مِن أجلِ أن يَعبَثَ بوجهه نتفًا ونمصًا، وهو ملعونٌ بلعنةِ اللهِ رَبِّ العالمين، استجلابًا لِلَّعنَةِ علىٰ أمِّ رأسِ الأبعدِ بدعوةِ محمدٍ ﷺ.

فلا تُمَكِّن مِن هذا أحدًا، وإنَّما هذا النتفُ في شيءٍ واحدٍ فقط، في الإبطِ إن استَطَعتَه، وإلَّا فإنَّك تأخذُ هذا الشَّعرَ النَّابِتَ تحت الإبطِ بأي وسيلةٍ مِن الوسائلِ، بعد أن تكونَ عاجزًا عن نَتفِه؛ لأنَّ النَّتفَ في هذا الموطنِ هو السُّنَّةُ.

فعلىٰ الرجالِ والنساءِ أن يتقوا اللهَ رَبَّ العالمين، وأن يبتعدوا عن مواطنِ اللعنِ والطردِ.

=

بالكحل أو النورة فيخضر، وقد يفل ذلك بدارات ونقوش، وقد تكثره وقد تقلله، وفاعلة هذا واشمة، والمفعول بها مَوشُومة، فإن طلبت فعل ذلك فهي مُستوشمة، وهذا الفعل حرام علىٰ الفاعل والمفعول به اختيارًا، ويصير موضعه نجسًا يجب إزالته إن أمكن ولو بالعلاج.

(**المتنمِّصة**): جمعها متنمصات، وهي الطالبة إزالة شعر وجهها بالنتف ونحوه، وهو حرام، إلا ما ينبت بلحية المرأة أو شاربها فلا شيء فيه، بل يُستحب.

(**المتفلِّجة**): جمعها متفلجات، وهي التي تفرق بين ثناياها بالمبرد إظهارًا للصغر وهي عجوز.

(**للحُسن**): أي لأجل التحسين لما فيه من التزوير.

(**المغيرات خلق الله**): كالتعليل لوجوب اللعن، وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص والفلج.

النصيحة الحادية عشرة:
الأمر بصلاة الضحى والحث عليها

وعلينا أن نجتهدَ في الإتيانِ بصلاةِ الضُّحَىٰ؛ لأنَّ الرسولَ ﷺ قال: «يُصبِحُ عَلَىٰ كُلِّ سُلَامَىٰ مِن أَحَدِكُم صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تسبيحةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمرٌ بِالمَعرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهيٌ عَنِ المُنكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجزِئُ مِن ذَلِكَ رَكعَتَانِ يَركَعُهُمَا مِنَ الضُّحَىٰ»[1].

فإذا رَكَعَ الإنسانُ ركعتي الضُّحَىٰ فقد أدَّىٰ جميعَ الصدقاتِ علىٰ جميعِ عِظَامِهِ، وَمَفَاصِلِهِ، وإن لَم يَصنع فإنَّه يأتِي بتحميدةٍ لكلِّ مِفصَلٍ، أو تكبيرةٍ لكلِّ مِفصَلٍ، أو تهليلةٍ لكلِّ مِفصَلٍ، أو بتسبيحةٍ لكلِّ مِفصَلٍ، وهيهات!

فلقد يمرُّ اليومُ مِن غيرِ أن يأتِيَ المرءُ بمثلِ هذا العددِ، وأمَّا إذا صلىٰ

---

(١) (صحيح):

أخرجه مسلم في «صحيحه»: ٦- كتاب صلاة المسافرين وقصرها، ١٣- باب استحباب صلاة الضحىٰ، وأن أقلها ركعتان، وأكملها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات أو ست، والحث علىٰ المحافظة عليها (ح ٧١٧/ ١/ ٤٩٦).

ركعتي الضُّحَىٰ فقد أَجزَأَ عن تلك الصدقاتِ كما أخبرَ الرسولُ ﷺ.

فِي الإنسان ستون وثلثمئة مفصلٍ، فعليه أن يتصدقَ عن كلِّ مفصلٍ منها صدقة.

يقول الله ﷻ: «يا بنَ آدمَ لَا تُعجِزنِي مِن أَربَعِ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ نَهَارِكَ أَكفِكَ آخِرَهُ»[١].

فالرسولُ ﷺ يبيِّنُ هاهنا أنَّها أربعُ ركعاتٍ وليست بثنتين كما مَرَّ، ولكن أقلُّها ثنتان، وأكثرُها ثمانٍ بالفِعلِ، بِفِعلِ الرسولِ ﷺ، فَقَد كان يصلِّيها ثمانِ ركعاتٍ.

يُوَضِّحُ ذلك: حديثُ ابنُ أبي ليلىٰ قال: «مَا حَدَّثَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَىٰ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ غيرَ أُمِّ هَانِئٍ، فإنَّهَا قَالَت: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيتَهَا يومَ فَتحِ مَكَّةَ، فَاغتَسَلَ وَصَلَّىٰ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، فَلَم أَرَ صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنهَا، غيرَ

(١) (صحيح):

أخرجه أبو داود في «سننه»: ٢- كتاب الصلاة، ٣٠١- صلاة الضحىٰ (ح ١٢٨٩/ ٢/ ٥٥٨) واللفظ له، وأخرجه الدارمي في «سننه»: ٢- كتاب الصلاة، ١٥٠- باب في أربع ركعات في أول النهار (ح ١٤٥١/ ١/ ٤٠١)، وأخرجه البغوي في «شرح السنَّة»: باب فضل صلاة الضحىٰ(ح ١٠٠٩/ ٤/ ١٤٤)، وأخرجه الترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الضحىٰ (ح ٤٧٥/ ٢/ ٣٤٠) وقال: حديث حسن غريب. وصححه الشيخ ناصر في «الإرواء» (٢/ ٤٦٥/ ٢١٩)، وفي «صحيح الجامع» (٤/ ١٢٣)، فراجعهما إن شئت.

أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»(١).

والنبيُّ ﷺ كان يُوصِي أصحابَه -رضوان اللهِ عليهم- كما قال أبو هريرةَ رضي الله عنه: «أَوصَانِي خَلِيلِي بِثَلاثٍ لا أَدَعُهُنَّ حَتَّىٰ أَمُوتَ: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِن كُلِّ شَهرٍ، وَصَلاةِ الضُّحَىٰ، وَنَومٍ عَلَىٰ وِترٍ»(٢).

وَأَمَّا وقتُها: فمِن حِلِّ النافلةِ، يعني: بعد الشروقِ بحوالي ثُلث ساعةٍ أو نصف ساعةٍ، ثم يمتدُّ هذا الوقتُ إلىٰ وقتِ الزَّوَالِ، فإذا دخلَ وقتُ الزوالِ؛ فقد انتهىٰ وقتُها؛ لأنَّه وقتُ الكَرَاهَةِ كما هو معلومٌ.

وأمَّا وقتُ الفضيلةِ بالنسبةِ لصلاةِ الضُّحَىٰ: فحين تَرمَضُ الفِصَالُ، وَضَّحَ ذلك النبيُّ ﷺ في حديثِ زيدِ بنِ أرقمَ أنَّه رَأَىٰ قومًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَىٰ،

---

(١) **(متفق عليه):**

أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٢٦- كتاب التطوع، ٧- باب صلاة الضحىٰ في السفر (ح ١١٢٢/ ١/ ٣٩٤)، وأخرجه مسلم في «صحيحه»: ٦- كتاب صلاة المسافرين وقصرها، ١٣- باب استحباب صلاة الضحىٰ، وأن أقلها ركعتان، وأكملها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات أو ست، والحث علىٰ المحافظة عليها (ح ٧٢٠/ ١/ ٤٩٦).

(٢) **(متفق عليه):**

أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٢٦- كتاب التطوع، ٩- باب صلاة الضحىٰ في الحضر (ح ١١٢٤/ ١/ ٣٩٥)، وأخرجه مسلم في «صحيحه»: ٦- كتاب صلاة المسافرين وقصرها، ١٣- باب استحباب صلاة الضحىٰ، وأن أقلها ركعتان، وأكملها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات أو ست، والحث علىٰ المحافظة عليها (ح ٧١٧/ ١/ ٤٩٦).

فقالَ: أَمَا لَقَد عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ في غيرِ هذه الساعةِ أَفضَلُ؛ إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «صَلَاةُ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرمَضُ الفِصَالُ»[1].

ﮋ ❋ ❋ ❋ ﮊ

---

(١) (صحيح):

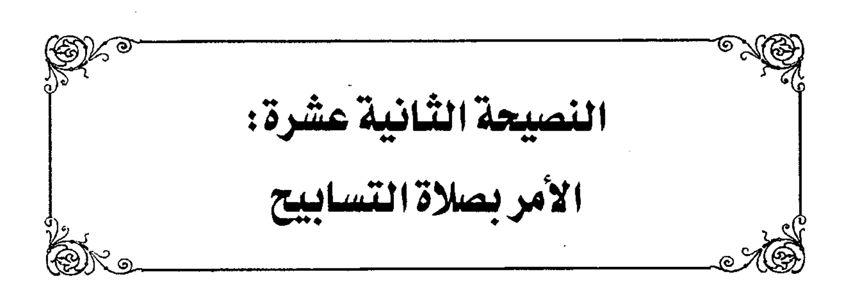
أخرجه مسلم في «صحيحه»: ٦- كتاب صلاة المسافرين وقصرها، ١٩- باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال (ح ٧٤٨/ ١/ ٥١٥).

قوله: (**الأوابين**): الأَوَّابُ: المطيعُ، وقيل: الراجعُ إلىٰ الطاعة.

قوله: (**ترمض**): يقال: رَمِضَ يَرمَضُ، كعَلِمَ يَعلَمُ.

و(**الرمضاء**): الرمل الذي اشتدت حرارته بالشمس، أي: حين تحترق أخفاف الفصال.

قوله: (**الفصال**): هي الصغار من أولاد الإبل، جمع فصيل، وذلك من شدة الحر. راجع شرح النووي علىٰ صحيح مسلم (٦/ ٣٠).



النصيحة الثانية عشرة: الأمر بصلاة التسابيح

وعلىٰ العبدِ المسلمِ والمرأةِ المسلمةِ أن يجتهدا جميعًا في صلاةِ التَّسبِيحِ، أو في صلاةِ التَّسَابِيحِ؛ فهي صلاةٌ عظيمةٌ جدًّا، قال بثبوتِ حديثِها جَمعٌ مِن الأئمةِ والحُفَّاظِ، منهم:

ابن المبارك(١).

---

(١) عبد الله بن المبارك بن واضح، أبو عبد الرحمن الحنظلي، مولاهم التركي، ثم المروزي، الحافظ، شيخ الإسلام، عالم زمانه، وأمير الأتقياء في وقته، مولده في سنة ثمان عشرة ومئة، طلب العلم وهو ابن عشرين سنة، صنَّف التصانيفَ النافعة الكثيرة، وحديثه حُجة بالإجماع، وهو في المسانيد والأصول.

قال شعبةُ لعبد العزيز بن أبي رِزمةَ: ما قَدِمَ علينا من ناحيتكم مثلُ ابن المبارك.

وقال يحيىٰ بن معين: ما رأيتُ أحدًا يحدِّثُ لله إلا ستةَ نفر منهم ابن المبارك.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: ابن المبارك أعلم من سفيان الثوري.

قال عبدان بن عثمان: مات ابن المبارك بهيت وعانات في شهر رمضان سنة إحدىٰ وثمانين ومئة، عن ثلاث وستين سنة.

راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٣٧٨)، و«المعارف» (٥١١)، و«حلية الأولياء» (٨/ ١٦٢)، و «تهذيب الكمال» (٧٣٠)، و «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٧٤).

وأبو داود[١].

والحاكم[٢].

---

(١) هو الإمام، شيخ السنَّة، مُقَدَّمُ الحفاظ، أبو داود، سليمان بن الأشعث بن شداد، الأزدي، السجستاني، ولد سنة اثنتين ومئتين، ورحل وجمع، وبرع في هذا الشأن.

قال إبراهيم بن إسحاق: أُلينَ لأبي داود الحديثُ، كما أُلينَ لداود الحديدُ.

وقال الخطابيُّ: كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يُصَنَّف في علم الدين كتابٌ مثلُه.

وقال الحاكم: أبو داود إمام الحديث في عصره بلا مُدافعة.

قال مسلمةُ بن قاسم: كان ثقة، زاهدًا، عارفًا بالحديث، إمام عصره في ذلك.

تُوفي أبو داود في سادس عشر من شوال سنة خمس وسبعين ومئتين، عن ثلاث وسبعين سنة، وكانت وفاته بالبصرة. راجع مقدمة سنن أبي داود (١/ ٨) ط. دار الحديث.

(٢) هو الحافظ محمد بن عبد الله بن حمدوية بن نعيم الحكيم، أبو عبد الله القبي، الطهماني، النيسابوري، الشافعي، المعروف بابن البَيِّع، مولده يوم الإثنين ثالث شهر ربيع الأول سنة إحدىٰ وعشرين وثلثمئة بنيسابور.

قال الخطيب: كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وله في علوم الحديث مصنفات عدَّة، ...ثم قال: وكان ثقة.

قال الذهبي: الإمام الحافظ، الناقد، العلامة، شيخ المحدثين. وقال: الحافظ الكبير إمام المحدثين.

قال السبكي: كان إمامًا جليلًا، وحافظًا حفيلًا، اتُّفق علىٰ إمامته وجلالته وعظم قدره.

وفاته: قال السبكي في «طبقات الشافعية»: «وثبتت وفاته سنة خمس وأربعمائة، ووَهِمَ من قال: سنة ثلاث وأربعمئة». راجع ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٦٢)، و «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٣٩)، و «شذرات الذهب» (٣/ ١٧٦)، و «لسان الميزان» (٥/ ٢٣٢).

وابن مَندَه[١].

والخطيب البغدادي[٢].

---

(١) هو الإمام الحافظ الجوَّال، محدِّث الإسلام، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيىٰ بن منده، الأصبهاني، صاحب التصانيف، مولده في سنة عشرين وثلثمئة، أو إحدىٰ عشرة وثلثمئة بأصبهان، ونشأ بها، وثَّقه كثير من علماء عصره؛ فقد كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ كثير التصانيف، واسع الرحلة.

قال أبو علي الحافظ: بنو منده أعلىٰ الحفاظ في الدنيا قديمًا وحديثًا، ألا ترون إلىٰ قريحة أبي عبد الله.

قال شيخ هراة أبو إسماعيل الأنصاري: أبو عبد الله بن منده سيد أهل زمانه، كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ فريد عصره دينًا وحفظًا وروايةً، مع اللطف والتواضع والعِفة، قوي الثقة بالله تعالىٰ، كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ مجانبًا لأهل الأهواء والبدع، قال: طفتُ الشرق والغرب مرتين فلم أتقرب إلىٰ مذبذب، ولم أسمع من المبتدعين حديثًا واحدًا.

توفي ليلة الجمعة مَسْلخ ذي القعدة من سنة خمس وتسعين وثلثمئة، ودُفن من الغد بعد صلاة الجمعة، وصلىٰ عليه ابنه أبو القاسم بن منده.

راجع في ترجمته: مقدمة الدكتور الفقيهي لكتاب الإيمان (١/ ٥٠).

(٢) هو أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، أبو بكر الخطيب البغدادي، الحافظ، الإمام، المؤرخ. ولد يوم الخميس لست بقين من جمادىٰ الآخرة سنة ثنتين وتسعين وثلثمئة.

قال الكتاني: كان ثقةً حافظًا متقنًا متيقظًا متحرِّزًا.

وقال السبكي في «طبقات الشافعية الكبرىٰ»: «ما طاف سورُ بغداد علىٰ نظيره يروي عن أفصح من نطق بالضاد، ولا أحاطت جوانبُها بمثله، وإن طفح ماء دجلتها، وروَّىٰ كل صاد». وقال ابن الأثير: «وكان إمام الدنيا في زمانه». كان كثير تلاوة القرآن، ورعًا، عفيفًا، =

وأبو بكر بن أبي داود[١].

والبَغَوِيُّ[٢].

=

متواضعًا، كريمًا، حريصًا علىٰ طلب العلم. تُوفي ضحىٰ يوم الإثنين سابع ذي الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمئة.

راجع في ترجمته: مقدمة الدكتور الطحان -عفا الله عنه- لـ «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١/ ٢٠).

(١) هو الإمام العلامة، الحافظ، شيخ بغداد، عبد الله بن سليمان بن الأشعث أبو بكر السجستاني، صاحب التصانيف، ولد بسجستان سنة ثلاثين ومئتين، روىٰ عن خلق كثير بخراسان والحجاز والعراق وأصبهان وفارس، وكان من بحور العلم بحيث إن بعضهم فضَّله علىٰ أبيه، صنَّف السنن، والمصاحف، وشريف القارئ، والناسخ والمنسوخ، وحدَّث عنه خلقٌ كثير. له قصيدة تسمىٰ «الحائية» نظم فيها اعتقاده.

قال محمد بن عبد الله بن الشخير: «كان ابن أبي داود زاهدًا ناسكًا، صلىٰ عليه يوم مات نحو من ثلثمئة ألف إنسان أو أكثر».

تُوفي في ذي الحجة سنة ستة عشر وثلثمئة، وخلَّف ثلاثة بنين: عبد الأعلىٰ، ومحمد، وأبو معمر عبيد الله، وخمس بنات. قال ابنه عبد الأعلىٰ: «توفي أبي وله ست وثمانون سنة وأشهر».

(٢) هو الإمام الحافظ، شيخ بغداد، محيي السنَّة، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي. يغلب علىٰ الظن أنه ولد في أوائل العقد الرابع من القرن الخامس الهجري.

قال الحافظ الذهبي: الإمام العلامة، القدوة الحافظ، شيخ الإسلام، محيي السنَّة، صاحب التصانيف. وقال ابن العماد الحنبلي: المحدث، المفسر، صاحب التصانيف، وعالم أهل خراسان.

وقال الحافظ ابن كثير: برع في العلوم، وكان علامة زمانه فيها، وكان ديِّنًا، ورعًا، زاهدًا، عابدًا، صالحًا.

=

والبيهقي[(١)].

وأبو سعد السمعاني[(٢)].

=

وقال ابن بطة: إمام، حافظ، ثقة، صالح. كان رَحِمَهُ اللَّهُ ورعًا، مستهينًا بمتع الدنيا ولذاتها، يرضىٰ بالقليل من الزاد، عذب الشمائل، سمح النفس، حسن النية، صادق الطويَّة، توفي عام ست عشر وخمسمئة، وقالوا إنه بلغ الثمانين أو تجاوزها.

راجع في ترجمته: مقدمة زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط لكتاب «شرح السنَّة» (١/ ٢٠).

(١) هو الإمام أحمد بن حسين بن علي أبو بكر، الخسرَجردي، البيهقي، صاحب التصانيف، ولد سنة أربع وثمانين وثلثمئة، في شعبان.

قال ابن الجوزي: كان أوحد زمانه في الحفظ والإتقان وحسن التصنيف.

وقال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي فضل عليه غير البيهقي؛ فإن له المنَّة والفضل علىٰ الشافعي لكثرة تصانيفه في نُصرة مذهبه، وبسط موجزه، وتأييد آرائه.

وقال ابن ناصر الدين: كان واحد زمانه، وفرد أقرانه حفظًا وإتقانًا وثقةً، وهو شيخ خراسان.

وقال السمعاني: كان إمامًا فقيهًا، جمع بين معرفة الحديث وفقهه.

وقال ابن الأثير: كان إمامًا في الحديث، وتفقَّه علىٰ مذهب الشافعي.

توفي الإمام البيهقي -رحمه الله تعالىٰ- في عشر جمادي الأولىٰ بنيسابور، ونُقِلَ تابوتُه إلىٰ بيهق، وعاش أربعًا وسبعين سنة.

(٢) هو الإمام الحافظ، المحدِّث الثقة، محدِّث خراسان، أبو سعد عبد الكريم ابن الإمام أبي بكر محمد التميمي السمعاني الخراساني، ولد بمرو في شعبان سنة ست وخمسمئة.

قال ابن النجار: سمعتُ من يذكر أن عدد شيوخ أبي سعد سبعة آلاف شيخ، قال: وهذا شيء لم يبلغه أحد، وكان مليح التصانيف، كثير النشوار والأناشيد، لطيف المزاج، ظريفًا، حافظًا، واسع الرحلة، ثقة صدوقًا ديِّنًا، سمع منه مشايخُه وأقرانُه.

=

وأبو موسىٰ المديني[١].

والدَّيلمي[٢].

=

مات الحافظ أبو سعد في مستهل ربيع الأول سنة اثنتين وستين وخمسمئة بـ (مرو) وله ست وخمسون سنة. راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٤٥٧)، و «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٣١٦).

(١) هو الإمام العلامة، الحافظ الكبير الثقة، شيخ المحدثين أبو موسىٰ محمد بن أبي بكر عمر ابن أبي عيسىٰ المديني، الأصبهاني الشافعي، صاحب التصانيف، مولده في ذي القعدة سنة إحدىٰ وخمسمائة.

قال ابن الدُّبَيْثِيِّ: عاش أبو موسىٰ حتىٰ صار أوحد وقته، وشيخ زمانه إسنادًا وحفظًا.

وقال أبو سعد السمعاني: سمعت من أبي موسىٰ، وكتب عني، وهو ثقة صدوق.

وقال الذهبي: سمعتُ شيخنا أبا العباس بن عبد الحليم يثني علىٰ حفظ أبي موسىٰ ويُقَدِّمُهُ علىٰ الحافظ ابن عساكر؛ باعتبار تصانيفه ونفعها.

وقال الذهبي: كان حافظ المشرق في زمانه. توفي أبو موسىٰ في تاسع من جمادىٰ الأولىٰ سنة إحدىٰ وثمانين وخمسمئة.

راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ١٥٢)، و «طبقات الشافعية» للسبكي (٦/ ١٦٠).

(٢) هو شِيرَوَيْه بن شَهْرَدَار بن شِيرَوَيْه بن فَنَاخُسْرَه بن خُسْرُكَان، الحافظ، المؤرخ، أبو شجاع الدَّيلمي الهمذاني، مؤلف كتاب «الفردوس» و «تاريخ همذان». ولد سنة خمس وأربعين وأربعمئة.

قال يحيىٰ بن منده: شاب كيِّس حسن، ذكي القلب، صلب في السنَّة.

قال الذهبي: هو متوسط في الحفظ، وغيره أبرع منه وأتقن. مات في تاسع عشر من رجب سنة تسع وخمسمئة وله أربع وستون سنة. راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٢٩٤)، وطبقات السبكي (٧/ ١١١)، و «طبقات الحفاظ» (٤٥٧).

والآجرِّي[١].

والبلقيني[٢].

---

(١) هو محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري البغدادي، أبو بكر، مولده علىٰ التقريب عام ثمانين ومائتين.

قال ابن النديم: ... الفقيه، أحد الصالحين العبَّاد.

وقال الخطيب البغدادي: كان ثقة، صدوقًا ديِّنًا.

وقال ابن الجوزي في «صفة الصفوة»: كان ثقة، ديِّنًا، عالمًا، مصنِّفًا.

ووصفه ابن الأثير بأنه من حفَّاظ المحدثين.

وقال الذهبي: كان ثقة، ديِّنًا، صاحب سنَّة.

وقال السبكي: الفقيه، المحدث، صاحب المصنَّفات. مات في أول المحرم سنة ستين وثلثمئة، وكانت وفاته بمكة، ودُفن بها -رحمه الله تعالىٰ-.

راجع في ترجمته: مقدمة الدميجي لكتاب «الشريعة» (١/ ٨٣) ط. الوطن.

(٢) هو أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير الكناني المصري الشافعي، فقيه الزمان، وحجة الله علىٰ خلقه في وقته، مجتهد عصره، ولد في (بُلقينة) من ريف الدلتا، في ليلة الجمعة، الثانية عشرة من شعبان، سنة أربع وعشرين وسبعمائة.

قال ابن حجر: أفتىٰ ودرَّس وهو شاب، وناظر الأكابر، وظهرت فضائله، وبهرت فوائده، وطار حديثُه في الآفاق قبل الطاعون. شهد له شيخه العلامة البهاء بن عقيل بأنه أحق الناس بالفُتيا. كان فيما وصفه أصحابُه ومعاصرُه: وقورًا، حليمًا، مهيبًا، سريع البادرة، سريع الرجوع، ذكي العقل، ذكي النفس، نبيلًا عالي الهمة، عظيم المروءة، سريع البكاء في الميعاد مع الخشوع، لا يفتر عن الدروس والعمل. توفي في أصيل يوم الجمعة، العاشر من ذي القعدة الحرام، سنة خمس وثمانمئة، وصلىٰ عليه ابنه الجلال عبد الرحمن قاضي القضاة.

راجع في ترجمته: مقدمة «مقدمة ابن الصلاح» لعائشة عبد الرحمن (ص ٦٣).

وأبو الحسن المقدسي(١).

وأبو علي بن السكن(٢).

وابن شاهين(٣).

---

(١) هو علي بن المفَضَّل بن علي بن مفرج بن حاتم بن حسن، شرف الدين أبو الحسن المقدسي الإسكندراني المالكي، مولده في سنة أربع وأربعين وخمسمئة. كان ذا دين وورع وتصوُّن وعدالة وأخلاق رضية، ومشاركة في الفضل قوية، لما توفي قال بعض الفضلاء، لما مروا بنعشه: رحمك الله أبا الحسن، قد كنت أسقطت عن الناس فروضًا. يريد لنهوضه بفنون العلم.

قال زكي الدين المنذري: توفي في مستهل شعبان سنة إحدىٰ عشرة وستمئة، ودُفن بسفح المقطم.

راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ٦٦)، و «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٣٩٠)، و «شذرات الذهب» (٤٧ - ٤٨).

(٢) هو سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري البزاز، أبو علي، الإمام الحافظ المجوِّد الكبير. ولد سنة أربع وتسعين ومئتين كان ابن حزم يثني علىٰ صحيحه «المنتقىٰ» وفيه غرائب.

قال الذهبي: جمع وصنَّف، وجرَّح وعدَّل، وصحح وعلَّل، ولم نرَ تواليفه، هي عند المغاربة. توفي في المحرم سنة ثلاث وخمسين وثلثمئة.

راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ١١٨)، و «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٣٧،٩٣٨).

(٣) هو الحافظ الإمام المفيد المكثر، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد البغدادي، الواعظ المعروف بابن شاهين، صاحب التصانيف، محدِّث العراق.

قال الدارقطني: ابن شاهين يَلِجُّ علىٰ الخطأ وهو ثقة.

وقال ابن أبي الفوارس: ثقة مأمون، صنَّف ما لم يصنفه أحد.

=

والمنذري[1].

وابن الصلاح[2].

=

قال العتيقي: مات في ذي الحجة، سنة خمس وثمانين وثلثمئة.

قال الذهبي: مات بعد الدارقطني بأيام.

راجع «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٨٩).

(١) هو عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة أبو محمد زكي الدين المنذري، الشامي الأصل، المصري الشافعي، ولد في غرة شعبان سنة إحدىٰ وثمانين وخمسمئة.

قال الذهبي: قال شيخنا الدمياطي: هو شيخي ومخرجي، أتيته مبتدئًا، وفارقته معيدًا له في الحديث. وقال الشريف عز الدين: كان شيخنا زكي الدين عالمًا بصحيح الحديث وسقيمه، ومعلومه وطرقه، متبحِّرًا في معرفة أحكامه ومعانيه ومُشكله، قيمًا بمعرفة غريبه وإعرابه واختلاف ألفاظه، إمامًا حجة. توفي في رابع ذي القعدة سنة ست وخمسين وستمئة، ورَثَاه غيرُ واحدٍ بقصائد حسنة.

راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ٣٢٢)، وطبقات السبكي (٨/ ١٣١).

(٢) هو أبو عمرو عثمان بن صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشَّهْرَزُورِيُّ الموصلي الشافعي، صاحب علوم الحديث، مولده في سنة سبع وسبعين وخمسمئة.

وذكره المحدِّث عمر بن الحاجب في «معجمه» فقال: إمام ورع، وافر العقل، حسن الصمت، متبحِّر في الأصول والفروع، بالغ في الطلب حتىٰ صار يُضرب به المثل، وأجهد نفسه في الطاعة والعبادة.

توفي الشيخ تقي الدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سنة الخُوارزمية، في سحر يوم الأربعاء الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وستمئة.

راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١٤٠)، و «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٣٠).

والنووي[١].

والسبكي[٢].

والعلائي[٣].

وابن حجر[٤].

---

(١) هو الإمام العلامة أبو زكريا محيي الدين، يحيىٰ بن شرف النووي الدمشقي الشافعي، ولد سنة إحدىٰ وثلاثين وستمئة ببلدة (نوىٰ) إحدىٰ قرىٰ حُوران جنوبي دمشق، لم يكن أكبر علماء زمانه سنًّا، ولا أكثرهم علمًا، ولكن الله سبحانه ألقىٰ محبته في قلوب الناس، وجعل في مؤلفاته النفع والقبول، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، توفي في بلدته (نوىٰ) سنة ست وسبعين وستمئة، ولم يتجاوز عمره الخامسة والأربعين.

راجع ترجمته في مقدمة «رياض الصالحين» (ص٢٤).

(٢) هو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الأنصاري الخزرجي، أبو الحسن، تقي الدين شيخ الإسلام في عصره، وأحد الحفاظ المفسرين المناظرين، ولد في سبك الأحد، من أعمال المنوفية بمصر -وهي بلدة شيخنا أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان متع الله به-، وانتقل إلىٰ القاهرة ثم إلىٰ الشام، هو إمام من الأئمة، وعالم من العلماء المتثبتين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، توفي عام ست وخمسين وسبعمئة.

راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٣٠٢)، و «طبقات الشافعية» (٦/ ١٤٦).

(٣) هو خليل بن كَيكَلديّ بن عبد الله العلائي الدمشقي، أبو سعيد، صلاح الدين، محدِّث، فاضل، بحَّاثة، ولد في دمشق عام أربع وتسعين وستمئة، له مخطوط يسمىٰ «كشف النقاب عما روىٰ الشيخان للأصحاب» توفي عام واحد وستين وسبعمئة.

راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٣٢١)، و «الدرر الكامنة» للشوكاني (٢/ ٩٠).

(٤) هو أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الكناني العسقلاني الشافعي، =

وابن ناصر الدين الدمشقي[١].

والزركشي[٢].

=

المصري القاهري، أبو الفضل شهاب الدين، مولده ينحصر بين الثاني عشر والثاني والعشرين من شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمئة.

قال السخاوي في «الضوء اللامع»: «شهد له شيخه العراقي بأنه أعلم أصحابه بالحديث، وقال كلٌّ من التَّقيِّ الفاسي والبرهان الحلبي: ما رأينا مثله. وسأله تغري برمش الفقيه: أرأيت مثلَ نفسك؟ فقال: قال الله تعالىٰ: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم:٣٢]. ومحاسنه جمَّة، وما عسىٰ أن أقول في هذا المختصر، أو من أنا حتىٰ يُعرِّفَ بمثله خصوصًا؟».

وقال ابن إياس الحنفي في «بدائع الزهور»: «لم يأتِ بعده مثلُه، وكان نادرة عصره في كل فنٍّ». توفي ليلة السبت الثامن والعشرين من ذي الحجة من سنة اثنين وخمسين وثمانمئة، وصُلِّيَ عليه قبيل صلاة الظهر.

(١) هو محمد بن أبي بكر عبد الله بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين الشهير بابن ناصر الدين، ولد في دمشق في أوائل المحرم سنة سبع وسبعين وسبعمائة ونشأ بها وتفقَّه، وأتقن العلوم، وَلِيَ مشيخة دار الحديث الأشرفية سنة سبع وثلاثين وثمانمئة، وارتحل إلىٰ بعلبك وحلب والمدينة المنورة في طلب العلم ونشره. توفي في إحدىٰ قرىٰ دمشق شهيدًا مسمومًا، في ربيع الثاني سنة اثنتين وأربعين وثمانمئة، رحمه الله تعالىٰ وجزاه عن الإسلام والمسلمين والعلم كل خير. راجع في ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٩٧)، و «الأعلام» (٧/ ١١٥)، و «البدر الطالع» (٢/ ١٩٨).

(٢) هو محمد بن بَهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين، عالم بفقه الشافعية والأصول، تركي الأصل، ولد في خمس وأربعين وسبعمئة، له تصانيف كثيرة في عدة فنون، منها «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة علىٰ الصحابة». وتوفي في عام أربع وتسعين وسبعمئة.

راجع في ترجمته: «الأعلام» (٦/ ٦١)، و «شذرات الذهب» (٦/ ٣٣٥).

والسيوطي(١).

والزُّبَيدِيُّ(٢).

وأبو الحسن السِّندِّي(٣).

واللَّكنَوِيُّ(٤).

(١) هو الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري السيوطي الشافعي، المسند المحقق المدقق، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة. ولد بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمئة، لما بلغ أربعين سنة أخذ في التجرُّد للعبادة والانقطاع إلىٰ الله تعالىٰ والاشتغال به صرفًا، والإعراض عن الدنيا وأهلها كأنه لم يعرف أحدًا منهم. وتوفي في سحر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادىٰ الأولىٰ في منزله بروضة المقياس بعد أن تمرض سبعة أيام بورمٍ شديد في ذراعه الأيسر عن إحدىٰ وستين سنة وعشرة أشهر وثمانية عشر يومًا، ودفن في حوش قوصون خارج باب القرافة.

(٢) هو أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشرجي، شهاب الدين، المعروف بالزبيدي، محدِّث الديار اليمنية في عصره، ولد عام اثني عشرة وثمانمئة، اشتهر وتوفي في زبيد. له «التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح» وهو مختصر صحيح البخاري ويُعرف بمختصر الزبيدي، توفي عام ثلاث وتسعين وثمانمئة.

(٣) هو أبو الحسن نور الدين عبد الهادي، السندي الأصل والمولد، الحنفي، نزيل المدينة المنورة. ولد بـ(تته) قرية من بلاد السند، وفيها نشأ وأخذ عن جملة من الشيوخ، درس بالحرم النبوي الشريف، واشتهر بالفضل والذكاء، كان شيخًا جليلًا ماهرًا بالحديث والتفسير والفقه والأصول، وفاته بالمدينة المنورة ثاني عشر شوال سنة ثمان وثلاثين ومئة وألف، وكان له مشهد عظيم حضره الجمُّ الغفير من الناس حتىٰ النساء، ودفن بالبقيع -رحمه الله تعالىٰ-.

(٤) هو محمد بن عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات، =

وأحمد شاكر(١).

والشيخُ ناصر(٢).

=

عالم بالحديث والتراجم، من فقهاء الحنفية، ولد سنة أربع وستين ومئتين وألف. له: «الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة»، و «الفوائد البهية في تراجم الحنفية»، و «ظفر الأماني في مختصر الجرجاني».

(١) هو أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر، شمس الأئمة، أبو الأشبال، الإمام العلامة، شيخ المحدِّثين في هذا العصر، وإمام المحققين، ولد الشيخ بعد فجر يوم الجمعة يوم تسع وعشرين من جمادىٰ الآخرة سنة تسع وثلثمئة وألف بمنزل والده بالقاهرة، تولىٰ القضاء في مصر أكثر من ثلاثين سنة، وكانت له أحكام مشهورة في القضاء الشرعي، قضىٰ فيها باجتهاده غير مقلد ولا متبع، وكان اجتهاده في الأحكام مبنيًّا علىٰ سعة معرفته بالسنة النبوية التي اشتغل بدراستها منذ نشأته إلىٰ أن لقي ربه، توفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الساعة السادسة بعد فجر يوم السبت السادس والعشرين من ذي القعدة سنة سبع وسبعين وثلثمئة وألف.

انظر في ترجمته «الإعلام بمناقب الأعلام» لأبي محمد عبد الله بن محمد سعيد رسلان السبكي.

(٢) هو الشيخ المحدِّث العلامة محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي الألباني أبو عبد الرحمن، ولد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عام اثنين وثلاثين وثلثمئة وألف من الهجرة، الموافق لسنة أربع عشرة وتسعمئة وألف من الميلاد في مدينة (أشقودرة) عاصمة ألبانيا، قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ: هو صاحب سنَّة، ونصرة للحق ومصادمة لأهل الباطل، وقال الشيخ ابن باز: الشيخ الألباني معروف بأنه من أهل السنَّة والجماعة، ومن أنصار السنَّة، ومن دعاة السنَّة، ومن المجاهدين في سبيل حفظ السنَّة، ووصفه الشيخ ابن عثيمين بأنه طويل الباع، واسع الاطلاع، قوي الإقناع، ووصفه الشيخ الفوزان بأنه نصر السنَّة في هذا العصر،

=

كلُّ هؤلاء قالوا بثبوتِ حديثِ التسبيحِ، وهو حديثٌ ثابتٌ علىٰ هذا النَّحوِ، أقلُّ درجاتِه أن يكونَ حسنًا، ومنهم مَن صَحَّحَه، إذن فعليه العملُ عند جمهورِ العلماءِ مِن المحدِّثين والفقهاءِ الذين مَرَّ ذِكرُهُم.

صحيحٌ أن الإمامَ أحمدَ ضَعَّفَه، وأنَّ ابنَ الجوزيِّ ذَكَرَه في «الموضوعات»، ولكنَّ ذلك لا يقومُ بإِزَاءِ ما قَالَهُ هؤلاء الأئمةِ -رحمة الله عليهم-، حتىٰ إنَّ مِنهم مَن قالَ كما قال ابنُ عابدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فيها ثوابٌ لا يتناهىٰ»، يعني: ثوابٌ لا نِهَايةَ له؛ أي: في صلاةِ التسبيح ثوابٌ لا يتناهىٰ وثوابٌ غيرُ متناهٍ.

وقال بعضُ المُحَقِّقِين: «لا يسمعُ بعظيمِ فضلِها ويترُكُها إلا مُتَهَاونٌ في الدِّينِ».

وزاد السبكي: «غير مُكتَرِثٍ بأعمالِ الصالحين، لا ينبغي أن يُعَدَّ مِن أهلِ العزمِ في شيءٍ».

وأما حديثُ صلاةِ التسابيحِ فهو عن عِكرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ -رضوان الله عليهما- أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال للعباسِ بنِ عبدِ المطلبِ: **«يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّاهُ، أَلا أُعطِيكَ، أَلا أَمنَحُكَ، أَلا أَحبُوكَ، أَلا أَفعَلُ بِكَ عَشرَ خِصَالٍ، إِذَا أَنتَ**

=

توفي الشيخ في عام عشرين وأربعمئة وألف من الهجرة والموافق لسنة تسع وتسعين وتسعمئة وألف من الميلاد.

راجع في ترجمته: «الإعلام بمناقب الأعلام» لأبي محمد عبد الله بن محمد سعيد رسلان السبكي.

فَعلتَ ذَلِكَ غفَرَ اللهُ لَكَ ذَنبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَه، خَطَأَهُ وَعَمدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ؟ عَشرَ خِصَالٍ:

أَن تُصَلِّيَ أَربَعَ رَكَعَاتٍ تَقرَأُ فِي كُلِّ رَكعَةٍ فَاتِحَةَ الكِتَابِ وَسُورَةً، فَإِذَا فَرَغتَ مِنَ القِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكعَةٍ وَأَنتَ قَائِمٌ قُلتَ: سُبحَانَ اللهِ، والحَمدُ لِلَّهِ، وَلا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكبَرُ، خَمسَ عَشرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَركَعُ فَتَقُولُهَا وَأَنتَ رَاكِعٌ عَشرًا، ثُمَّ تَرفَعُ رَأسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا عَشرًا، ثُمَّ تَهوِي سَاجِدًا فَتَقُولُهَا وَأَنتَ سَاجِدٌ عَشرًا، ثُمَّ تَرفَعُ رَأسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشرًا، ثُمَّ تَسجُدُ فَتَقُولُهَا عَشرًا، ثُمَّ تَرفَعُ رَأسَكَ فَتَقُولُهَا عَشرًا، فَذَلِكَ خَمسٌ وَسَبعُونَ فِي كُلِّ رَكعَةٍ، تَفعَلُ ذَلِكَ فِي أَربَعِ رَكَعَاتٍ.

إِن استَطَعتَ أَن تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَومٍ مَرَّةً فَافعَل، فَإِن لَم تَفعَل فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِن لَم تَفعَل فَفِي كُلِّ شَهرٍ مَرَّةً، فَإِن لَم تَفعَل فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِن لَم تَفعَل فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً»[1].

---

(١) (صحيح بمجموع طرقه):

أخرجه أبو داود في «سننه»: ٢- كتاب الصلاة، ٣٠٣- باب صلاة التسبيح (ح ١٢٩٧/ ٢/ ٥٦٢)، وأخرجه ابن ماجه في «سننه»: ٥- كتاب إقامة الصلاة والسنَّة فيها، ١٩- باب ما جاء في صلاة التسبيح (ح ١٣٨٧/ ١/ ٤٤٢)، وأخرجه ابن خزيمة (٢/ ٢٢٣). وهم جميعًا من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري حدثنا موسىٰ بن عبد العزيز، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ للعباس بن عبد المطلب...

قال الإمام ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ **في أجوبته عن أحاديث المصابيح:** «أما ما نقله عن الإمام

قال رسولُ اللهِ ﷺ لعمِّه العباس بن عبد المطلب: «**يا عباس يا عمَّاه، ألا أعطيك، ألا أمنحك، ألا أحبوك؟**».

يا عباسُ يا عمَّاه، انظر إلىٰ الاستثارةِ، يقول مناديًا هكذا مُرَخمًا ﷺ

=

أحمد، ففيه نظر؛ لأن النقل اختلف عنه، ولم يصرِّح أحد عنه بإطلاق الوضع علىٰ هذا الحديث، وقد نقل الشيخ الموفق بن قدامه عن أبي بكر الأثرم قال: سألتُ أحمدَ عن صلاة التسابيح ؟ فقال: لا يعجبني، ليس فيها شيءٌ صحيح، ونفض يده كالمُنكِرِ. قال الموفق: لم يُثْبِت أحمد الحديث فيها، ولم يرها مستحبة، فإن فعلها إنسان فلا بأس. قلت -أي: ابن حجر- وقد جاء عن أحمد أنه رجع عن ذلك، فقال علي بن سعيد النسائي: سألت أحمد عن صلاة التسبيح؟ فقال: لا يصح فيها عندي شيءٌ، قلتُ -أي: النسائيُّ-: المستمر بن الريان عن أبي الحريراء عن عبد الله بن عمرو ؟ فقال: من حدَّثك ؟ قلتُ: مسلم بن إبراهيم، قال: المستمر ثقة، وكأنه أعجبه. فهذا النقل عن أحمد يقتضي أنه رجع إلىٰ استحبابها».

وأما ما نقله عنه غيرُه فهو معارض بمن قوىٰ الخبر فيها وعمل بها. وقد اتفقوا علىٰ أنه لا يُعمل بالموضوع، وإنما يُعمل بالضعيف في الفضائل وفي الترغيب والترهيب، وقد أخرج حديثها أئمة الإسلام وحفَّاظه: أبو داود في «السنن»، والترمذي في «الجامع»، وابن خزيمة في «صحيحه» لكن قال: إن ثبت الخبر، والحاكم في «المستدرك» وقال: صحيح الإسناد، والدارقطني أفردها بجميع طرقها في جزء، ثم فعل ذلك الخطيب، ثم جمع طرقها الحافظ أبو موسىٰ الكديني في جزء سماه «تصحيح صلاة التسابيح». وقد صححه الشيخ ناصر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التعليق علىٰ «مشكاة المصابيح» (١/ ١٣٢٨)، وفي «صحيح سنن أبي داود» (١١٧٣-١١٧٥)، وفي «صحيح الجامع الصغير» (٦/ ٧٨١٤/ ٣٥٠٢).

قلت: فالمصير إلىٰ تصحيحها هو الصواب، بل هو الأصوب، ولا عبرة لمن قال بتضعيفها مع هذه الكثرة الكاثرة من الأئمة الذين صححوا الحديث.

بالنُّدبَةِ هكذا: «يا عباس يا عمَّاه ألا أعطيك، ألا أمنحك، ألا أحبوك؟» فيحفِّزه حتىٰ يُشَنِّفَ الأسماعَ، ويُلقي بِسَمعِ القلبِ لِمَا يأتي مِن الرسولِ ﷺ.

يقول: «ألا أفعلُ بِكَ عَشرَ خِصَالٍ، إذا أنتَ فعلتَ ذلك غَفَرَ اللهُ لَكَ ذَنبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَه، خَطَأَهُ وَعَمدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ؟».

عشرُ خصالٍ -يعني التي ذَكَرَها الرسولُ ﷺ- يُكَفِّرُها الله ﷻ إذا ما جاء العبدُ بهذه الصلاةِ، فاللهم صلِّ وسلِّم علىٰ محمدٍ عبدِك ورسولِك وخَليلِك ونَجِيِّك ﷺ.

كيف تُصَلَّىٰ صلاةُ التسابيحِ عبادَ اللهِ ؟

قال: «أَن تُصَلِّيَ أَربَعَ رَكَعَاتٍ تقرأُ في كُلِّ ركعةٍ فَاتِحَةَ الكتابِ وسُورَةً»، ولم يحدِّد سورةً، بأي سورةٍ شئتَ علىٰ حسبِ ما يُيَسِّرُ اللهُ، «فإذا فَرَغتَ مِنَ القراءةِ في أولِ ركعةٍ وأنتَ قائمٌ» يعني: إذا ما دخلتَ صلاةَ التسبيحِ، ثم جئتَ في أولِ ركعةٍ بالفاتحةِ ثم جئتَ بالسورةِ، وفرغتَ مِن قراءةِ السورةِ في الركعةِ الأولىٰ، فقلتَ وأنت قائمٌ غيرُ راكعٍ -أي: وأنت قائمٌ بعد القراءةِ وقبل الركوعِ-، تقول: «سبحانَ اللهِ، والحمدُ لِلَّهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبَرُ» خَمسَ عَشرَةَ.

ثم تركعُ فتقولُ ذِكرَ الركوعِ، ثم تقولُ وأنت راكعٌ عشرَ مراتٍ «سبحانَ اللهِ، والحمدُ لِلَّهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبَرُ».

فكم العددُ الآن ؟ خمس وعشرون.

ثم ترفعُ رأسَك مِن الركوعِ، تأتي بِذِكرِ الرفعِ من الركوعِ: «**ربنا ولك الحمد**» إلىٰ آخرِ ما يُيَسِّرُه اللهُ ربُّ العالمين، ثم تقولُ «**سبحانَ اللهِ، والحمدُ لِلَّهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبَرُ**» عشر مراتٍ.

ثم تَهوِي ساجدًا، تأتي بالذِّكرِ ذكرِ السجودِ، ثم تقولُ وأنت ساجدٌ في السجدةِ الأولىٰ «**سبحانَ اللهِ، والحمدُ لِلَّهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبَرُ**» عشرَ مراتٍ، ثم ترفعُ رأسَك مِن السجودِ، فتقولُ الذِّكرَ بين السجدتين «**ربِّ اغفر لي، ربِّ اغفر لي**»، ثم تقولُ عشر مراتٍ «**سبحانَ اللهِ، والحمدُ لِلَّهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبَرُ**»، فتكونُ قد وصلتَ خمسةً وخمسين.

ثم تسجدُ السجدةَ الثانيةَ، فتقولُ عشرَ مراتٍ بعد ذِكرِ السجودِ «**سبحانَ اللهِ، والحمدُ لِلَّهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبَرُ**»، فتكونُ قد بلغتَ خمسةً وستين.

ثم ترفعُ رأسَك مِن السجودِ وتجلِسُ جِلسَةَ الاستراحةِ بين الركعةِ الأولىٰ والركعةِ الثانيةِ، وكذلك بين الركعةِ الثالثةِ والركعةِ الرابعةِ، يعني: قبل أن تقومَ، وأما بعد الركعةِ الثانيةِ فأنت تجلسُ للتَّشَهُّدِ الأوسطِ، فتأتي بالتَّشَهُّدِ الأوسطِ كاملًا، وتصلي فيه علىٰ الرسول ﷺ، فإذا فرغتَ جِئتَ بالعشرِ مراتٍ، وتقومُ للثالثة.

وأمَّا بعد الفراغِ مِن السجودِ الثاني في الركعةِ الأولىٰ فتجلسُ جِلسَةَ الاستراحةِ قبل أن تقومَ للركعةِ الثانيةِ، وتقولُ وأنت جالسٌ عشرَ مراتٍ

«**سبحانَ اللهِ، والحمدُ لِلَّهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبَرُ**»، تقولُ عشرَ مراتٍ، فتكون قد بلغت كم؟ خمسةً وسبعين.

ثم تقومُ للركعةِ الثانيةِ تفعلُ مثل ما فعلتَ في الأولىٰ، وكذلك في الثالثةِ والرابعةِ، فتأتي بِكَم في الأربعِ الركعاتِ؟ بثلثمئةِ تسبيحة مِن هذا الذِّكرِ الذي عيَّنَه الرسولُ ﷺ.

يقولُ النبيُّ ﷺ لعمِّه: «**فذلك خَمسٌ وسَبعُونَ في كُلِّ رَكعَةٍ، تفعلُ ذلك في أَربَعِ رَكَعَاتٍ، إن استطعتَ أن تُصَلِّيَهَا في كُلِّ يومٍ مَرَّةً فَافعَل** -هذه وصيَّةُ محمدٍ صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم-، **فإن لَم تَفعَل فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فإن لَم تَفعَل فَفِي كُلِّ شَهرٍ مَرَّةً، فإن لَم تَفعَل فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فإن لَم تَفعَل فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً**»، فلا تحرِم نفسَك.

فهذه - عباد الله! - هي صلاةُ التسبيحِ.

والحمدُ للهِ رَبِّ العالمين الذي جعل حديثَها ثابتًا كما قال الأئمةُ -رحمة الله عليهم- مِن القُدَمَاءِ والمُحدِّثِينَ -عليهم رحمة الله أجمعين-.

تصلِّيها في العمرِ مرةً، وإلا فتُصلِّيها في كلِّ سنةٍ مرةً، أو في كلِّ شهرٍ مرةً، أو في كلِّ أسبوعٍ مرةً، أو إن كنت حريصًا علىٰ الخيرِ حقًّا فصلِّها في كلِّ يومٍ مرةً؛ تُغفَرُ الذنوبُ ولو كانت مثلَ زَبَدِ البحرِ أو كَرملِ عالجٍ[1]، وفيها عشرُ

---

(١) (**عالج**) بكسر اللام: موضع بالبادية كثير الرمال، ونقل ياقوت عن أبي عبد الله السكوني قال: «عالج رمال بين فيد والقُرَيات، نزلها بنو بحتر من طيئ، وهي متصلة بالثعلبية علىٰ =

خصالٍ: «غَفَرَ اللهُ لَكَ ذَنبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَه، خَطَأَهُ وَعَمدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ».

هي عشرُ خصالٍ كما قال النبيُّ ﷺ.

علينا عباد الله أن نتأملَ في مرورِ الأعمارِ، وفي سرعةِ انقضاءِ الأيامِ، وأنَّ العامَ يركبُ العامَ كما ترون، وأنَّ اليومَ يدركُ اليومَ كما ترون.

وأنَّ الرسولَ ﷺ قد أخبرَ أنَّ مِن علاماتِ الساعةِ أن يتقاربَ الزمانُ؛ فقد قالَ ﷺ: «**يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنقُصُ العَمَلُ، ويُلقَىٰ الشُّحُّ، وَتَظهَرُ الفِتَنُ، وَيَكثُرُ الهَرجُ**». قَالُوا: يا رسولَ اللهِ أَيُّمَ هُوَ؟ قالَ: «**القَتلُ، القَتلُ**»[1].

=

طريق مكة، لا ماء بها، ولا يقدر أحد عليهم فيه، وهو مسيرة أربع ليالٍ، وفيه برك إذا سالت الأودية امتلأت». راجع تعليق الإمام المحدِّث أحمد محمد شاكر علىٰ سنن الترمذي (٢/ ٣٥٠).

(١) (**متفق عليه**):

أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٩٢- كتاب الفتن، ٥- باب ظهور الفتن (ح ٦٦٥٢/ ٦٠/ ٢٥٩٠)، وأخرجه مسلم في «صحيحه»: ٤٧- كتاب العلم، ٥- باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (ح ٢٦٧١/ ٤/ ٢٠٥٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(**يتقارب الزمان**) أي: يقصر، والمراد بقصره عدم البركة فيه، وإن اليوم مثلًا يصير الانتفاع به قدر الانتفاع بالساعة الواحدة.

(**ينقص العمل**): قيل إن نقصان العمل الحسي ينشأ عن نقص الدين، ضرورة. وأما المعنوي فبسبب ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساع علىٰ العمل.

=

ويوضحُ النبيُّ ﷺ معنىٰ تقاربِ الزمانِ، فيقولُ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فتكُونُ السَّنَةُ كالشَّهرِ، وَالشَّهرُ كَالجُمُعَةِ، وَتكُونُ الجُمُعَةُ كَاليَومِ، وَيَكُونُ اليَومُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كالضَّرمَةِ بِالنَّارِ**»[(١)].

يعني كما تقدحُ عُودًا مِن الكبريتِ، كالضَّرمَةِ مِن النارِ، كما تشتعلُ تلك الحِزمَةِ مِن الحطبِ، يشتعلُ فيها ما فيها مِن حواشيها مِن النيرانِ، ثم ما هي إلا لحظةٌ حتىٰ تخمدَ النيرانُ، كالضرمةِ مِن النارِ، تُنزَعُ البركةُ مِن الأعمارِ والأوقاتِ لتقاربِ الزمانِ كما قال النبيُّ ﷺ.

فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ، ولا تظلموا أنفسَكُم، واعلموا جميعًا عِلمَ يقينٍ أنَّ

=

(**يلقىٰ الشح**): الشح هو البخل بأداء الحقوق والحرص علىٰ ما ليس له، أي يوضع في قلوب الناس علىٰ اختلاف أحوالهم، حتىٰ يبخل بعلمه، فيترك التعليم والفتوىٰ، ويبخل الصانع بصناعته حتىٰ يترك تعليم غيره، ويبخل الغني حتىٰ يهلك الفقير، وليس المراد أصل الشح؛ لأنه لم يزل موجودًا، فالمراد غلبته وكثرته.

(**تظهر الفتن**) أي: كثرتها.

(**أيُّمَ هو**) أي: أيُّ شيءٍ؟

(١) (**صحيح**):

أخرجه الترمذي في «سننه»: ٣٧- كتاب الزهد، ٢٤- باب ما جاء في تقارب الزمان وقصر الأجل (ح ٢٣٣٢/ ٤/ ٤٩٠). وصححه الشيخ الألباني في التعليق علىٰ «المشكاة» (ح ٥٤٤٨/ ٣/ ١٥٠٠)، وفي «صحيح الجامع الصغير» (٦/ ٧٢٩٩/ ١٧٥).

(**الضرمة**) بفتحتين: احتراق السَّعُفَةِ (ورقة الجريدة اليابسة)، **والضرام** بالكسر: اشتعال النار في الحلفاء ونحوها.

هذه الليلةَ قد تكونُ بقَدَرِ اللهِ ربِّ العالمين آخرَ ليلةٍ في هذا الشهرِ، قد تكونُ، واللهُ رَبُّ العالمين أعلمُ، وقد يكونُ هذا الشهرُ هو آخرُ رمضانَ للعبدِ في هذه الدنيا.

لا يعلمُ ذلك إلا اللهُ؛ لأنَّه مَن الذي يستطيعُ أن يجزمَ أنّ دورةَ الفلكِ سوف تدورُ عليه في كَونِ اللهِ رَبِّ العالمين وهو حيٌّ يُرزَقُ ؟

مَن الذي يستطيعُ أن يقولَ إنه سيدركُ رمضانَ مِن العامِ المُقبِلِ؟

مَن الذي يجزمُ بمثلِ هذا؟

إنَّ هذا لا يعلمُه إلا اللهُ ربُّ العالمين.

فعلينا أن نُعِدَّ أنفسَنا مِن أصحابِ القبورِ عبادَ الله.

علينا أن نعِدَّ أنفسَنا مِن الموتىٰ.

علينا أن نجتهدَ في اقتناصِ هذا العُمُرِ الذي جعله اللهُ ربُّ العالمين فُرصَةً قد لا تعودُ.

واعلموا أنَّ العبدَ الفاجرَ والمنافقَ الماجِنَ والمستهتِرَ والكافِرَ يقولُ يومَ القيامةِ: ﴿رَبِّ ٱرۡجِعُونِ ۝٩٩ لَعَلِّيٓ أَعۡمَلُ صَٰلِحٗا فِيمَا تَرَكۡتُۚ كَلَّآۚ﴾ [المؤمنون:٩٩-١٠٠]، اللهُ ربُّ العالمين يجيبه: لا، لن ترجعَ.

فلماذا يضعُ الإنسانُ نفسَه في المَضِيقِ؟

لماذا ينتظرُ الإنسانُ حتىٰ يذهبَ إلىٰ ربِّه -جلَّ وعلا-، ثم يقولُ وهو في

النارِ: ﴿رَبِّ ٱرۡجِعُونِ﴾ وأنت فيها، فلماذا تطلبُ الآن ضَياعَ الأوقاتِ والأعمارِ حتىٰ إذا ما مُتَّ ودخلَ الأبعدُ النارَ قال: ﴿رَبِّ ٱرۡجِعُونِ﴾؟

أنت فيها الآن، فلماذا تُفَرِّطُ فيها حتىٰ إذا ذهبتَ قلتَ: ﴿رَبِّ ٱرۡجِعُونِ﴾؟!

يقال لك: كلَّا، لن ترجعَ: ﴿كَلَّآۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَاۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرۡزَخٌ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ﴾، برزخٌ يُعَذَّبُ فيه الناسُ مِن أصحابِ الذنوبِ والمخالفاتِ: الكذَّاب، وآكل الرِّبا، والمنافق، والذي ينامُ عن القرآنِ وقد آتاه اللهُ إيَّاه له عذابٌ عظيمٌ في البرزخِ إلىٰ أن يُقِيمَ اللهُ الساعةَ، قبلَ أن يُعاقبَه اللهُ رَبُّ العالمين يومَ القيامةِ بالدخولِ في النارِ، أو يغفرَ اللهُ ربُّ العالمين له.

يوضحُ ذلك: الحديثُ الصحيحُ الذي أخرجه البخاري في «صحيحه» عن سَمُرَةَ بنِ جُندُبٍ قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّىٰ صَلَاةً أَقبَلَ عَلَينَا بِوَجهِهِ، فَقَالَ: «**مَن رَأَىٰ مِنكُمُ اللَّيلَةَ رُؤيَا ؟**» قالَ: فَإِن رَأَىٰ أَحَدٌ قَصَّهَا، فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللهُ.

فَسَأَلَنَا يومًا، فَقَالَ: «**هَل رَأَىٰ أَحَدٌ مِنكُم رُؤيَا ؟**». قُلنَا: لَا. قَالَ: «**لَكِنِّي رَأَيتُ اللَّيلَةَ رَجُلَينِ أَتيَانِي فَأَخَذَا بِيَدِي، فَأَخرَجَانِي إِلَىٰ الأَرضِ المُقَدَّسَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ كَلُّوبٌ مِن حَدِيدٍ**» -قَالَ بَعضُ أَصحَابِنَا عَن مُوسَىٰ إِنَّهُ- «**يُدخِلُ ذَلِكَ الكَلُّوبَ فِي شِدقِهِ، حَتَّىٰ يَبلُغَ قَفَاهُ، ثُمَّ يَفعَلُ بِشِدقِهِ الآخَرِ مِثلَ ذَلِكَ، وَيَلتَئِمُ شِدقُهُ هَذَا، فَيَعُودُ فَيَصنَعُ مِثلَهُ، قُلتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انطَلِق، فَانطَلَقنَا.**

حَتَّىٰ أَتَينَا عَلَىٰ رَجُلٍ مُضطَجِعٍ عَلَىٰ قَفَاهُ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَىٰ رَأسِهِ بِفِهرٍ أَو صَخرَةٍ، فَيَشدَخُ بِهِ رَأسَهُ، فَإِذَا ضَرَبَهُ تَدَهدَهَ الحَجَرُ، فَانطَلَقَ إِلَيهِ لِيَأخُذَهُ، فَلَا يَرجِعُ إِلَىٰ هَذَا حَتَّىٰ يَلتَئِمَ رَأسُهُ، وَعَادَ رَأسُهُ كَمَا هُوَ، فَعَادَ إِلَيهِ فَضَرَبَهُ، قُلتُ: مَن هَذَا ؟ قَالَا: انطَلِق.

فَانطَلَقنَا إِلَىٰ ثَقبٍ مِثلِ التَّنُّورِ، أَعلَاهُ ضَيِّقٌ وَأَسفَلُهُ وَاسِعٌ، يَتَوَقَّدُ تَحتَهُ نَارًا، فَإِذَا اقتَرَبَ ارتَفَعُوا حَتَّىٰ كَادَ أَن يَخرُجُوا، فَإِذَا خَمَدَت رَجَعُوا فِيهَا، وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، فَقُلتُ: مَن هَذَا ؟ قَالَا: انطَلِق، فَانطَلَقنَا.

حَتَّىٰ أَتَينَا عَلَىٰ نَهَرٍ مِن دَمٍ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ، وعَلَىٰ وَسَطِ النَّهَرِ -قال يَزِيدُ وَوَهبُ بنِ جَرِيرٍ عَن جَرِيرِ بنِ حَازِمٍ: وَعَلَىٰ شَطِّ النَّهَرِ- رَجُلٌ بَينَ يَدَيهِ حِجَارَةٌ، فَأَقبَلَ الرَّجُلُ الذي فِي النَّهَرِ، فَإِذَا أَرَادَ أَن يَخرُجَ رَمَىٰ الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخرُجَ رَمَىٰ فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلتُ: مَا هَذَا ؟ قَالَا: انطَلِق، فَانطَلَقنَا.

حَتَّىٰ انتَهَينَا إِلَىٰ رَوضَةٍ خَضرَاءَ، فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَفِيْ أَصلِهَا شَيخٌ وَصِبيَانٌ، وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ بَينَ يَدَيهِ نَارٌ يُوقِدُهَا، فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ، وَأَدخَلَانِي دَارًا لَم أَرَ قَطُّ أَحسَنَ مِنهَا، فِيهَا رِجَالٌ شُيُوخٌ، وَشَبَابٌ وَنِسَاءٌ وَصِبيَانٌ، ثُمَّ أَخرَجَانِي مِنهَا، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ فَأَدخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحسَنُ وَأَفضَلُ، فِيهَا شُيُوخٌ وَشَبَابٌ.

قُلتُ: طَوَّفتُمَانِي اللَّيلَةَ، فَأَخبِرَانِي عَمَّا رَأَيتُ، قَالَا: نَعَم، أَمَّا الَّذِي

رَأَيتَهُ يُشَقُّ شِدقُهُ فَكَذَّابٌ، يُحَدِّثُ بِالكَذبَةِ، فَتُحمَلُ عَنهُ حَتَّىٰ تَبلُغَ الآفَاقَ، فَيُصنَعُ بِهِ إِلَىٰ يَومِ القِيَامَةِ.

وَالَّذِي رَأَيتَهُ يُشدَخُ رَأسُهُ فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللهُ القُرآنَ، فَنَامَ عَنهُ بِاللَّيلِ، وَلَم يَعمَل فِيهِ بِالنَّهَارِ، يُفعَلُ بِهِ إِلَىٰ يَومِ القِيَامَةِ.

وَالَّذِي رَأَيتَهُ فِي الثَّقبِ فَهُمُ الزُّنَاةُ.

وَالَّذِي رَأَيتَهُ فِي النَّهَرِ آكِلُو الرِّبَا.

وَالشَّيخُ فِي أَصلِ الشَّجَرَةِ إِبرَاهِيمُ عليه السلام، وَالصِّبيَانُ حَولَهُ فَأَولَادُ النَّاسِ.

وَالَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكٌ خَازِنُ النَّارِ.

وَالدَّارُ الأُولَىٰ الَّتِي دَخَلتَ دَارُ عَامَّةِ المُؤمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ، وَأَنَا جِبرِيلُ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ، فَارفَع رَأسَكَ، فَرَفَعتُ رَأسِي، فَإِذَا فَوقِي مِثلُ السَّحَابِ، قَالَا: ذَاكَ مَنزِلُكَ، قُلتُ: دَعَانِي أَدخُل مَنزِلِي، قَالَا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمرٌ لَم تَستَكمِلهُ، فَلَو استَكمَلتَ أَتَيتَ مَنزِلَكَ»[1].

أصحابُ الخطايا والكبائرِ والذنوبِ بمجردِ الموتِ ودخولِ البرزخِ -وهو بمجردِ أن يموتَ العبدُ إلىٰ أن يُقِيمَ اللهُ رَبُّ العالمين الساعةَ-، أصحابُ

---

(١) (صحيح):

أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٢٩- كتاب الجنائز، ٩١- باب ما قيل في أولاد المشركين (ح ١٣٢٠/ ١/ ٤٦٥).

الكبائرِ يُعَذَّبُون في قبورِهِم علىٰ حسبِ ذنوبِهِم وعلىٰ حسبِ كبائرِهِم حتىٰ يُقِيمَ اللهُ رَبُّ العالمين الساعةَ، ومِن وراءِ ذلك عذابٌ غليظٌ، نسأَلُ اللهَ العافيةَ والسلامةَ.

فَلِمَ نظلِمُ أنفسنا عباد الله؟!

وإنما هو طعامٌ دُونَ طعام، ولِبَاسٌ دُونَ لِبَاسٍ -يعني: ثياب دون ثياب-، وإذا ذُكِرَ الموتُ هَانَ كُلُّ شيءٍ، كما قال الإمامُ العظيمُ أحمدُ بنُ حنبلٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإنَّما هو طعامٌ دُونَ طعامٍ، ولباسٌ دُونَ لباسٍ، وإنَّها أيامٌ قلائلُ، فيكفي مِن الطعامِ ما سَدَّ الجَوعَةَ، ومِن الثيابِ ما سَتَرَ العورةَ»[1].

هذا الإمامُ العظيمُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أرسلَ إليه بعضُ أصحابِهِ كتابًا -خطابًا- يقولُ له: يا إمامُ إني سأوجِّه إليك ثلاثةَ آلافِ دينارٍ، وهي مِن كَسبٍ طيبٍ حلالٍ لا شُبهةَ فيه، فأنا أوجِّه لك هذا القَدرَ وأنا طيبُ النَّفسِ، فاقبله مني يا إمامُ.

فَجَعَلَ الإمامُ الخِطَاب تحت البارِيَّةِ التي كان يُصَلِّي عليها -سجادة الصلاة-، وجاء أولادُه -رحمهم الله-، وكانوا يعيشون في كُرَبِ الفقرِ مع الإمامِ العظيمِ أحمدَ بنِ حنبلٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

لم يكُن في بيتِ الإمامِ أحمدَ شيءٌ قائمٌ قطُّ، وإنَّما هي جَرَّةٌ هناك كانت

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» وهو صحيح، وحكاه شيخ الإسلام عن الإمام أحمد في «مجموع الفتاوىٰ».

امرأتُه -المرأة الصالحة رحمة الله عليها- تجعلُ فيها طاقاتٍ مِن الصوفِ الخام، تشتريه أو يشتريه، يشتري هذا الصوفَ لها مَن تريدُ -رحمة اللهِ عليها-، فهي تغزِلُ هذا الصوفَ إلىٰ السُّوقِ المُقبلِ، ثم تبيعه مغزولًا وتشتري الخامَ.

والفارقُ هو مئونةُ بيتِ أحمدَ -رحمة اللهِ عليه-، ولو شاء أن تصلَه عطايا السلاطينِ لكان أغنىٰ مِن السلاطينِ، ولكنه كان يتعففُ ويتورَّعُ، حتىٰ إنَّه في مرضِ الموتِ -وكان عمُّه قد وصلته هدايا السلاطين- فلما أُغمِيَ علىٰ الإمامِ جاء خادمٌ لعمِّهِ بمروحةٍ يُرَوِّحُ بها علىٰ وجهِ الإمامِ.

فلمَّا انتبه مِن غَشيَتِهِ وأفاقَ مِن إغماءتِهِ -وكان قد نيَّفَ علىٰ الثمانين- قال: مَن أنت؟ فقال: أنا غلامُ عمِّك حنبلٍ، قال: قُم عنِّي؛ لأنه لايقبلُ أن تأتِيَه نسمةُ هواءٍ فيها شُبهَةٌ -رحمة الله عليه-.

فلمَّا جاءَه الخطابُ جعله تحت الباريَّةِ التي كان يُصلِّي عليها، وجاء ولدُه صالحٌ رَحِمَهُ اللَّهُ الإمامُ ابن الإمامِ، جاءَ فأخرجَ الكتابَ مِن تحتِ الباريَّةِ فنظرَ فيه ووضعه في مَوضِعِهِ، فلما جلسوا مع أبيهم قالوا: يا إمامُ هل نظرتَ في الكتابِ ؟ قال: أوقد رأيتموه ؟! كهيئةِ المُغضَبِ، فقال: يا صالحُ أنت نظرتَ في الكتابِ فلا يرُدُّ علىٰ الكتابِ إلا أنتَ، ائتِ بالقلمِ والقرطاسِ، هاتِ الدَّوَايَةَ وهاتِ القلمَ وهاتِ الورقَ وتعال.

فقال: اكتب لأخينا هذا: مِن عبدِ الله أحمدَ بنِ حنبلٍ إلىٰ أخيه في اللهِ فلانٍ: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، أمَّا ما ذكرتَ مِن الدَّينِ الذي علينا

فهو لرجلٍ مِن أهل الصلاحِ لا يُرهِقُنا -يعني يقول له: الدَّين الذي عليَّ هو لرجلٍ مِن أهل الصلاحِ لا يُطالبُني به-، فجزاه اللهُ خيرًا، وأمَّا ذكرتَ مِن حالِنا وضِيقِ معيشتِنا فنحن في سَعَةٍ ورحمةٍ مِن الله ربِّ العالمين وخيرٍ، وجزاكَ الله خيرًا.

وجعل هذا تربيةً لصالحٍ الذي نظرَ في الكتابِ مِن وراءِ ظَهرِ أبيه عليه الرحمة، وأرسلَ الكتابَ وردَّ المالَ -رحمة اللهِ عليه-.

ومرَّ عامٌ كاملٌ علىٰ هذا الحَدَثِ، فلمَّا كانوا في نفسِ الموعِدِ مِن العامِ الذي تلا كانوا جُلُوسًا فَتَذَكَّرُوا ما كان، فقالوا: يا أبانا في مثلِ هذا اليومِ وَرَدَ إلينا الخطاب الذي جعلتَ صالحًا كتبَ رَدًّا عليه وكذا -يتذكروا-، فَقَالَ قَولَةً بليغةً جدًّا لا تَنسَهَا، وإن نَسِيتَها فستقع في كثيرٍ مِن الإشكالِ في دنيا اللهِ.

قال الإمامُ لأبنائه: لو أنَّا كُنَّا قد قبلناها كانت قد فنيت اليومَ، يعني: لو كُنَّا أخذناها كُنَّا أنفقناها وخلصت، إذن اعتبِروا أننا قد أخذناها وخلصت.

وكذلك الأمرُ الذي يفوتك أُلْهُ عنه، ما استأثر اللهُ به فَالْهُ عنه، واعلم أنَّ ما زَوَىٰ اللهُ رَبُّ العالمين عنك مِن الدنيا هو خيرٌ لك مما آتاكَ منها؛ لأنَّ وراءَكَ عَقَبَةً لا يَجُوزُها ولا يَعبرُها إلَّا المُخِفُّونَ، وطوبىٰ لِمَن رُزِقَ كَفَافًا، لِمَن كان رِزقُه قُوتَه، يعني: يومٌ بيومٍ.

هو كان يدعو كذلك ﷺ، فعَن أبي هُرَيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«**اللَّهُمَّ اجعَل رِزقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا**»[1] يعني: يوم بيومٍ يا رَبِّ.

فطوبىٰ لِمَن رُزِق كَفَافًا وقَنَّعَه -أو وقَنَعَهُ- اللهُ بما رُزِق، يعني: جعله اللهُ رَبُّ العالمين قانعًا بما رَزَقَه.

أمَّا إذا رَزَقَكَ كَفَافًا وتطلَّعت عَينُكَ إلىٰ ما لم يُؤتِكَ اللهُ رَبُّ العالمين إيَّاه فهي حسرةُ الدنيا وهلاكُ الآخرةِ، نسألُ اللهَ العافيةَ.

❊ ❊ ❊

(١) (صحيح):

أخرجه مسلم في «صحيحه» في كتاب الزكاة، وفي الزهد والرقائق (١٠٥٥).

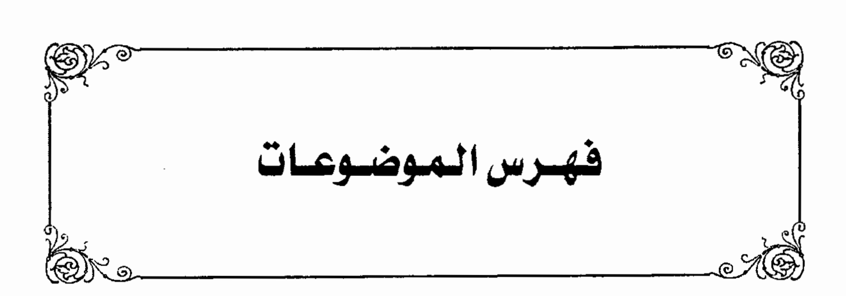
النصيحة الأخيرة:
الأمر بالنظر في هذه المعاني السابقة وتأملها

علينا أن نتأمَّلَ في هذه المعاني عبادَ اللهِ، وأن نعلمَ أنَّ الحياة ستنقضي عاجِلًا أو آجِلًا، وأنَّ الوقوفَ بين يدي اللهِ رَبِّ العالمين آتٍ لا محالةَ، فلينظُر أحدُكم ما قدَّمَ، وليتقِ النَّارَ ولو بشِقِّ تمرةٍ، كما قال نبيُّنا محمدٌ ﷺ، وتقبَّلَ اللهُ رَبُّ العالمين مِنَّا ومنكم.

وصلَّىٰ الله وسلَّمَ علىٰ نبينا محمدٍ ﷺ.

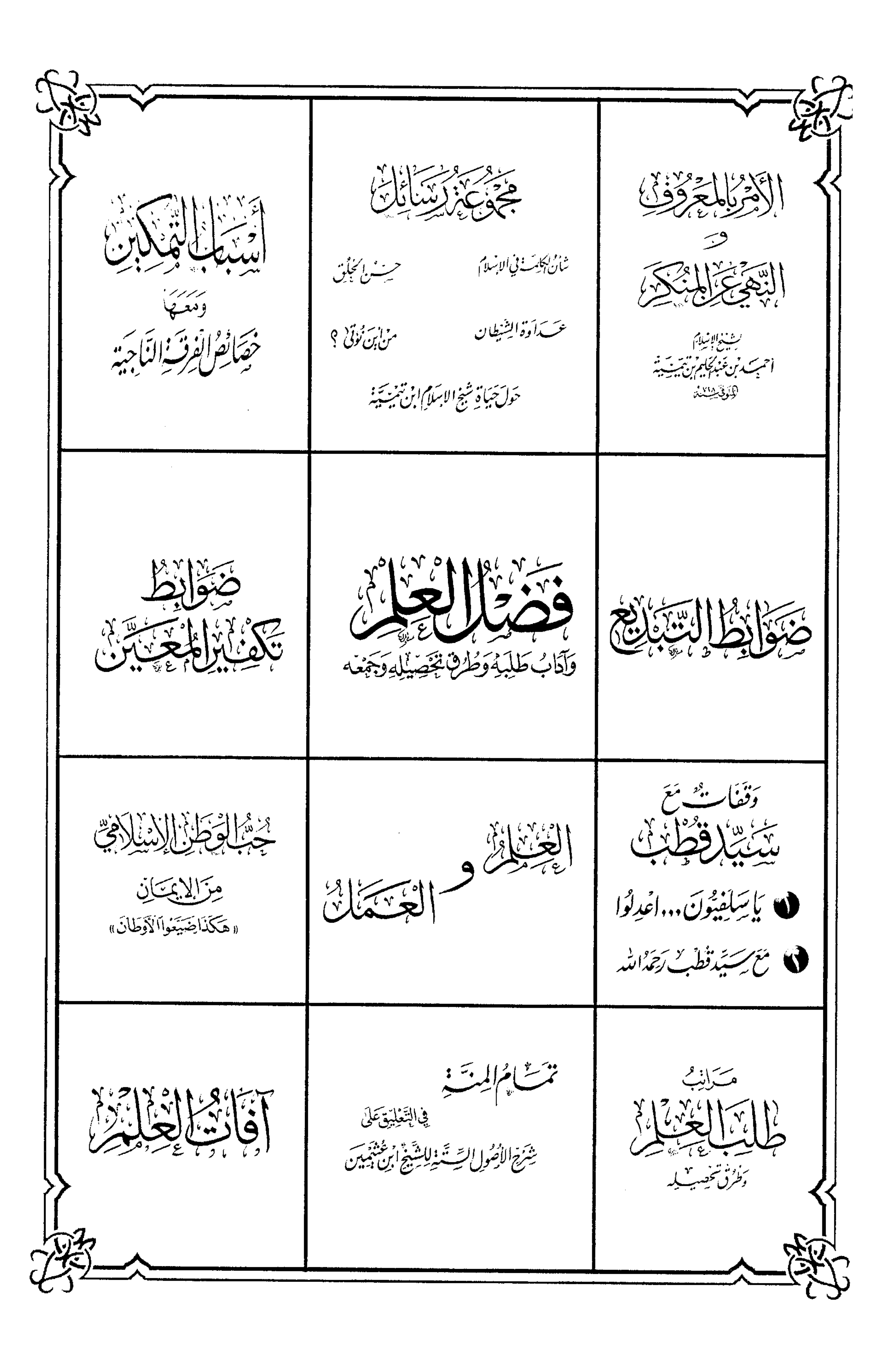
❊ ❊ ❊

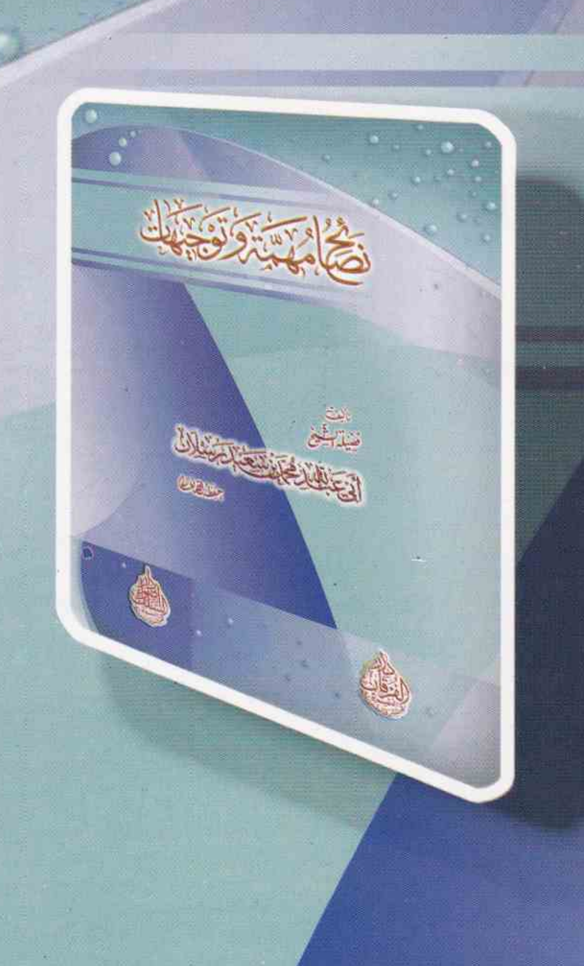
الفهرس



فهرس الموضوعات

❊❊❊


الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر
لشيخ الإسلام
أحمد بن عبد الحليم بن تيمية
مجموعة رسائل
شأن الكلمة في الإسلام
حسن الخلق
عداوة الشيطان
من أين نؤتى ؟
حول حياة شيخ الإسلام ابن تيمية
أسباب التمكين
ومعها
خصائص الفرقة الناجية
ضوابط التبديع
فضل العلم
وآداب طلبه وطرق تحصيله وجمعه
ضوابط تكفير المعين
وقفات مع سيد قطب
١ يا سلفيون... اعدلوا
٢ مع سيد قطب رحمه الله
العلم و العمل
حب الوطن الإسلامي
من الإيمان
«هكذا ضيعوا الأوطان»
مراتب طلب العلم
وطرق تحصيله
تمام المنة
في التعليق على
شرح الأصول الستة للشيخ ابن عثيمين
آفات العلم


نصائح مهمة وتوجيهات


دار أضواء السلف المصرية
جمهورية مصر العربية - القاهرة - عين شمس
هاتف محمول: ٠٠٢٠١٠١٠٠١١٤٥ _ ٠٠٢٠١٢٢٣٨٦٨٤١٠ _ ٠٠٢٠١٠٥٨٦٦٢٠١
E-MAIL: ADWAASALF2007@YAHOO.COM
ASHEHATA77@YAHOO.COM